الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد ابن باديس

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم: مالية ومحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تخصص: تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير

الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

دراسة حالة بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

- من إعداد الطالبة:

بن حمادي سمية

تحت إشراف الأستاذ:

دحمان حميدة

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الاسم واللقب	عن جامعة
رئيسا	بن سالي بن يونس	جامعة مستغانم
مقررا	دحمان أحمد	جامعة مستغانم
مناقشا	قوديح جمال	جامعة مستغانم

السنة الجامعية: 2017/2016.

الإهـــداء

- إلى الوالدين الكريمين أطال الله في

عمرهما

- إلى سندي في الحياة أخي وأخواتي.

- إلى من تمنى لي الخير والنجاح دائما

- إلى صديقاتي العزيزات كمينة، بتول،

خديجة، سمية.

- إلى كل زملائي وزميلاتي.

- إلى أساتذتي.

- إلى كل طالب علم

الشـــكـــــــر

بعد عناء البحث وتعب الأيام وجب علينا الشكر على الريحم الرحمن فالحمد لله ولي النعمة ودافع النقمة ما تعسر أمر إلا يسره وما اشتد بلاء إلا أزاله فله الحمد من قبل ومن بعد أن وفقنا لإتمام هذا البحث المتواضع ونسأله فيه التوفيق والنجاح وأن يجعل علمنا هذا خالصا لوجهه الكريم،

ثم نتوج بالشكر الجزيل إلى عائلتي الكريمة وأبوي الغاليين وأخي وأخواتي العزيزات وكل أصدقائي، إلى أساتذتي من الطور الابتدائي إلى الجامعي.

نسأل الله عز وجل أن يعظم لهم الأجر وينفع بعملهم طلاب العلم.

قـــائـمـــة الجـداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	المستخدمون للقوائم المالية واحتياجاتهم	33
02	المستخدمون حسب طبيعة المعلومة المطلوبة	34
03	الخصائص النوعية للقوائم المالية	35
04	قواعد الإفصاح المرتبطة بتغيير السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء	52
05	الجداول المالية	68 إلى 71

قـــائـمـــة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	القوائم والتقارير المالية	19
02	أهداف القوائم المالية	24
03	هيكل أهداف التقارير المالية	25
04	عناصر القوائم المالية	28
05	الخصائص النوعية للقوائم المالية	36

الفـهـــــــرس

الإهداء
الشكر
قائمة الجداول والأشكال
مقدمة عامة..... 01

الفصل الأول

مدخل إلى الإفصاح المحاسبي والقوائم المالية

تمهيد..... 05
المبحث الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي..... 06
المطلب الأول: الجذور التاريخية ومفهوم الإفصاح المحاسبي..... 06
الفرع الأول: الجذور التاريخية للإفصاح المحاسبي..... 06
الفرع الثاني: مفهوم الإفصاح المحاسبي..... 09
المطلب الثاني: أهمية وأهداف الإفصاح المحاسبي..... 11
الفرع الأول: أهمية الإفصاح المحاسبي..... 11
الفرع الثاني: أهداف الإفصاح المحاسبي..... 12
المطلب الثالث: أنواع الإفصاح المحاسبي..... 13
الفرع الأول: الإفصاح حسب كمية المعلومات..... 13
الفرع الثاني: الإفصاح المحاسبي حسب طبيعة المستثمر..... 14
الفرع الثالث: الإفصاح حسب درجة الالتزام..... 15
المبحث الثاني: ماهية القوائم والتقارير المالية..... 17
المطلب الأول: مفهوم القوائم والتقارير المالية..... 17
المطلب الثاني: أهداف القوائم المالية..... 20
المطلب الثالث: مكونات القوائم المالية..... 26
خلاصة الفصل..... 30

الفصل الثاني

الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

تمهيد..... 31
المبحث الأول: مقومات الإفصاح المحاسبي والخصائص النوعية للمعلومات..... 32
المطلب الأول: مستخدمي القوائم المالية..... 32
الفرع الأول: تقسيم المستخدمون حسب المصلحة..... 32

الفرع الثاني: تقسيم المستخدمون حسب طبيعة المعلومة المطلوبة..... 34
المطلب الثاني: الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية..... 35
المطلب الثالث: مقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي..... 37
الفرع الأول: تحديد المستخدم للمعلومة المحاسبية..... 37
الفرع الثاني: تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية..... 37
الفرع الثالث: تحديد طبيعة المعلومات التي يجب الإفصاح عنها..... 38
الفرع الرابع: تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية..... 39
الفرع الخامس: توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية..... 39
المبحث الثاني: أهمية الشفافية والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية..... 40
المطلب الأول: السياسات المحاسبية..... 40
الفرع الأول: الإفصاح عن السياسات المحاسبية..... 40
الفرع الثاني: الإفصاح عن التغييرات في السياسات المحاسبية..... 40
الفرع الثالث: الإفصاح عن التغيرات في التقديرات..... 41
المطلب الثاني: قواعد الافصاح المحاسبي المرتبطة بالقوائم المالية..... 41
الفرع الأول: قواعد الإفصاح المرتبطة بالميزانية..... 41
الفرع الثاني: قواعد الإفصاح المرتبطة بحسابات النتائج..... 47
الفرع الثالث: قواعد الإفصاح المرتبطة بجدول سيولة الخزينة..... 49
الفرع الرابع: قواعد الإفصاح المرتبطة بجدول تغير الأموال الخاصة..... 51
المطلب الثالث: طبيعة وأهمية الشفافية والإفصاح في القوائم المالية..... 53
خلاصة الفصل..... 57

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

تمهيد..... 58
المبحث الأول: التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI..... 59
المطلب الأول: نشأة التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI..... 59
المطلب الثاني: مهام ديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI..... 59
المطلب الثالث: الشكل التنظيمي لديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI..... 59
المبحث الثاني: دراسة حالة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI..... 63
خاتمة عامة..... 77
قائمة المراجع

مقدمة عامة

مقدمة عامة

إن التطورات الاقتصادية التي يشهدها العالم اليوم في ظل ما يعرف بالعولمة الاقتصادية جاءت نتيجة تنامي وتطور حجم الأنشطة الاقتصادية، وانفتاح الأسواق المالية الدولية على بعضها البعض، وظهورها كسوق واحدة، وهذا ما أدى إلى زيادة الحاجة إلى المعلومات سواء على المستوى المحلي أو الدولي؛ وذلك بهدف ترشيد القرارات المتخذة من طرف مستخدمي هذه المعلومات، لكن المشكل يكمن في أن هؤلاء ينتمون إلى جمهور دولي غير متجانس هذا من جهة، ومن جهة أخرى المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية تعاني الكثير من القصور نتيجة اختلاف البيئة المحاسبية التي تنتج فيها، حيث تفتقر هذه القوائم إلى القابلية للمقارنة، وبالتالي يحتاج متخذ القرار طريقة معينة لتوحيد أسس إعدادها، وهذا ما يحمله تكلفة إضافية، وعلى هذا الأساس أصبح تحقيق الانسجام في القوائم المالية في مختلف العالم هي الحاجة الملحة في هذا العصر.

نتيجة لذلك كان من الضروري تطوير المعالجات والمفاهيم المحاسبية استجابة للمتغيرات التي طرأت على بيئة الأعمال واحتياجات مستخدمي القوائم المالية، ولقد تطلب ذلك ضرورة زيادة فعالية آلية الإفصاح المحاسبي، بحيث يجب أن تشمل القوائم المالية وملحقاتها على كافة المعلومات المحاسبية التي تمكن مستخدمي هذه القوائم من الاعتقاد بأنها تمثل بعدالة المركز المالي، ونتائج الأعمال، كما تجعلهم يثقون بأنها تتضمن معلومات تساعدهم في اتخاذ القرار الملائم، وبالتالي يجب أن يأخذ الإفصاح المحاسبي منحى آخر يتعدى المستخدمين المحليين إلى مستخدمين لهم متطلبات تختلف في نوعيتها وحجمها ودرجة تفصيلها ودقتها.

إذن يعتبر الإفصاح المحاسبي من الممارسات المحاسبية التي تأثرت بالتطورات السابقة باعتباره أداة اتصال حيث بدونه لن تكون هناك فائدة من مخرجات النظام المحاسبي، ونتيجة لذلك حرصت المجاميع المهنية، ومنها لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) على تضمين جميع المعايير الصادرة عنها قواعد خاصة تحدد حدود وشروط الإفصاح عن المعلومات الواجب توافرها والالتزام بها في القوائم المالية بهدف توفير نوع من القبول الدولي لتلك القوائم المالية.

اشكالية الدراسة

بعد التطورات الاقتصادية التي يشهدها العالم الآن أصبح الإفصاح المحاسبي من بين أهم التحديات التي تواجه المؤسسات الجزائرية وعلى هذا الأساس تبلورت إشكالية الدراسة فيما يلي:

- لماذا يتم الإفصاح عن القوائم المالية؟

يرتكز هذا السؤال على مجموعة من الأسئلة الفرعية تتمثل فيما يلي:

- هل للإفصاح المحاسبي أهمية للقوائم المالية؟
- هل تقوم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق قواعد الإفصاح المرتبطة بالقوائم المالية؟
- كيف تتم عملية الإفصاح عن القوائم المالية؟

فرضيات الدراسة

للإجابة على الإشكالية السابقة تم وضع فرضية رئيسية تمثلت فيما يلي:

- يتم الإفصاح عن القوائم المالية لتزويد مستخدمي تلك القوائم بمعلومات تكون مفيدة لهم في اتخاذ القرار.

ترتكز هذه الفرضة على مجموعة من الفرضيات الفرعية تتمثل فيما يلي:

- للإفصاح المحاسبي اهمية كبيرة للقوائم المالية.
- تقوم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق قواعد الإفصاح المرتبطة بالقوائم المالية.
- يتم الإفصاح عن القوائم المالية بتقديم كافة البيانات والمعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية إلى مستخدميها بصورة صحيحة وكاملة وملائمة وغير مضللة.

أسباب اختيار الموضوع

التعرف على اهداف الإفصاح المحاسبي وتقديم مدى التزام المؤسسات الاقتصادية بقواعده.

اهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- التعرف على قواعد الإفصاح المحاسبي.
- التعرف على واقع التطبيق العملي للمؤسسات الجزائرية لقواعد الإفصاح المحاسبي المرتبطة بكل قائمة من القوائم المالية.

أهمية الدراسة

- معرفة قواعد الإفصاح المحاسبي التي تشكل اهتمام المؤسسات الاقتصادية اهتماما كبيرة مقارنة بالقواعد الاخرى.
- معرفة الأسباب التي تقف دون التزام المؤسسات الاقتصادية ببعض قواعد الإفصاح المحاسبي.
- معرفة أن المؤسسات التي تلتزم بقواعد الإفصاح المحاسبي تنتج قوائم مالية تمكن مستخدميها من اتخاذ القرار المناسب.

صعوبات الدراسة

إن العائق الوحيد هو صعوبة فهم المقصود بدراستنا عند محاولة اسقاطها على أرض الواقع في المنطقة محل الدراسة.

المنهج المتبع

اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي من خلال البحث في الكتب والمراجع ومذكرات التخرج المتخصصة في مجال موضوع البحث، بالإضافة إلى مختلف

البيانات، واعتمدنا على الانترنت والمعلومات الالكترونية مع دراسة تطبيقية في ديوان الترقية والتسيير العقاري.

تقسيمات الدراسة

من أجل الإلمام بجوانب الموضوع وللإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات المصاغة تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول خصص إلى **مدخل إلى الإفصاح المحاسبي والقوائم المالية**، حيث قسم هذا الأخير إلى مبحثين: الأول **ماهية الإفصاح المحاسبي** والثاني **ماهية القوائم والتقارير المالية** ، حيث أن المبحث الأول قسم إلى ثلاث مطالب هي: **الجذور التاريخية ومفهوم الإفصاح المحاسبي، وأهمية وأهداف الإفصاح المحاسبي، و أنواع الإفصاح المحاسبي**، أما المبحث الثاني فقد قسم إلى ثلاث مطالب وهي: مفهوم القوائم والتقارير المالية، **وأهداف القوائم المالية، و مكونات القوائم المالية**.

أما الفصل الثاني فقد خص إلى **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية**، حيث قسم إلى مبحثين**:** الأول **مقومات الإفصاح المحاسبي والخصائص النوعية للمعلومات** والثاني **أهمية الشفافية والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية** ، حيث أن المبحث الأول قسم إلى ثلاث مطالب هي: **مستخدمي القوائم المالية، الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، مقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي**، أما المبحث الثاني فقد قسم إلى ثلاث مطالب وهي: **السياسات المحاسبية، وقواعد الافصاح المحاسبي المرتبطة بالقوائم المالية، و طبيعة وأهمية الشفافية والإفصاح في القوائم المالية**.

أما الفصل الثالث فقد خصص إلى **دراسة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI**، حيث قسم إلى مبحثين : المبحث الأول **التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري**، وقسم هذا الأخير إلى ثلاث مطالب: **هي نشأة التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري، ومهام ديوان الترقية والتسيير العقاري، والشكل التنظيمي لديوان الترقية والتسيير العقاري**. أما المبحث الثاني فقد خصص **لدراسة حالة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري.**

الفصل الأول

مدخل إلى الإفصاح

المحاسبي والقوائم المالية

تمهيد

إن علم المحاسبة الذي يطلق عليه الكثير من الباحثين لغة الأعمال ما زال يتطور بشكل سريع ليواكب التطور والانفتاح الكبيرين الذي شهدهما الاقتصاد العالمي، بحيث انتقلت المحاسبة من مجرد مسك للدفاتر، وتنظيم السجلات إلى نظام للمعلومات تختص بالقياس، والإفصاح عن نتائج الأحداث الاقتصادية والمالية للمؤسسات إلى فئات عديدة لها مصالح فيها.

إذن يعتبر الإفصاح عن المعلومات إحدى شقي الوظيفة المحاسبية، وهو من المواضيع الحيوية والمهمة التي تلقى اهتماما كبيرا ومتزايدا في السنوات الأخيرة؛ ذلك أن الحصول على المعلومات أصبحت من القضايا الملحة في عالم المال والأعمال، وهذه المعلومات تكون مترجمة في شكل قوائم وتقارير مالية تعكس ما وقع في المؤسسة الاقتصادية من أحداث، وبالتالي فالإفصاح وسيلة وأداة فعالة لإيصال نتائج أعمال المؤسسة لمستخدمي هذه القوائم، لذا ألزمت التشريعات القانونية ومعايير المحاسبة الدولية معدي القوائم المالية بتوفير متطلبات معينة كحد أدنى من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها وكيفية عرضها بغية الحصول على لغة محاسبية عالمية مفهومة تسهل عملية اتخاذ القرار لمستخدمي القوائم المالية.

لمزيد من التفاصيل فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، حيث تم تناول الإفصاح المحاسبي من الناحية النظرية في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني تم التطرق إلى ماهية القوائم والتقارير المالية.

المبحث الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي

المطلب الأول: الجذور التاريخية ومفهوم الإفصاح المحاسبي

الفرع الأول: الجذور التاريخية للإفصاح المحاسبي

تعود الجذور التاريخية الحديثة لمفهوم الإفصاح إلى بدايات تأسيس شركات المساهمة، وكان ذلك في القرن 40، وما نتج عنها من انفصال الملكية عن الإدارة، والقبول بمفهوم المسؤولية المحدودة للشركاء، مما تطلب حينذاك سن تشريعات وقوانين لهذه الشركات، وإلزامها بتدقيق بياناتها المالية من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل ومحايد، ومن ثم إلزامها بنشر قوائمها المالية بصفة دورية.[1]

لقد كان قانون الشركات الإنجليزية الذي صدر عام 1844 ، الأسبق من حيث فرض التدقيق الخارجي، فلقد أورد نصا ألزم بمقتضاه مديري الشركات بإعداد ميزانية والتوقيع عليها، بحيث تكون عادلة وشاملة على أن يتم التحقق من صحتها وصدقها من قبل مراجع خارجي[2] ، وبالرغم من إلزام الشركات الانجليزية بهذا القانون إلا أنه لم يكن فعالا؛ وذلك لعدم وجود رقابة مهنية، وعدم وجود مبادئ محاسبية تحدد شكل ومضمون الميزانية[3] ، هذا ما جعل الإفصاح خاضعا لرغبات الإدارة التي كانت تفصح عن المعلومات التي تنتقيها، والتي قد تتجاهل نشر معلومات هامة بسبب اعتقادها أن النشر يضر بمصالحها، بالإضافة إلى عدم اعتماد هذه الشركات على التمويل الخارجي من جمهور المستثمرين، ونتيجة لذلك كان الإفصاح في هذه الفترة اختياريا؛ يهدف إلى تقنين العلاقة بين الملاك والمديرين، ومن جانب آخر كانت المراجعة تسعى إلى التحقق من صحة الأرقام المحاسبية دون البحث في مضمونها، أما في سنة 1907، أصبح الإفصاح إجباريا نتيجة تزايد اعتماد شركات المساهمة على التمويل الخارجي[4] ؛ وجاء ذلك لحماية جمهور المستثمرين، وتحقيق المصلحة العامة، كما أصبح المراجع يهدف إلى البحث فيما وراء الأرقام للكشف عن الحقائق الجوهرية غير الواضحة في الميزانية.

---

[1] محمد مطر، موسى السويطي، التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات (القياس، والعرض، والإفصاح) ، ط 2 دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008 ، ص 340.

[2] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، دراسات متقدمة في مجال المحاسبة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2002 ، ص22.

[3] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، نفس المرجع، الصفحة السابقة.

[4] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، نفس المرجع، ص 26.

على العكس من إنجلترا لم تكن لقوانين الشركات الأمريكية دورا ملحوظا في التأثير على الممارسات المحاسبية بل يرجع الاهتمام بالإفصاح المحاسبي في الولايات المتحدة الأمريكية إلى جهود مهنة المراجعة ممثلة في معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) ، ففي سنة 1933، أكد على ضرورة التقيد بمبدأي الإفصاح الكامل والثبات في إتباع النسق عند إعداد ونشر القوائم المالية، وهذا ما فرضته هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية (SEC) على جميع الشركات المقيدة في البورصة سنة 1934[1]؛ نتيجة مطالبة المجتمع المالي * بوضع مبادئ للمحاسبة لإلزام الإدارة في مختلف الشركات بالتقيد بها لحماية المحاسبين والمدققين من ضغوط الإدارة[2]؛ بسبب ترك الحريات لها في اختيار بدائل محاسبية تراها مناسبة، مما أدى ذلك إلى التلاعب بالأرقام المحاسبية المنشورة، فكانت النتيجة حدوث أزمة اقتصادية عالمية (1929-1933).[3]

إن المتتبع لتاريخ الإفصاح يشير إلى أن المدخل المهني هو الذي عمل على صياغته، كما هو في الوقت الحاضر، هذا المدخل الذي تمثل في إصرار المنظمات المهنية وأهمها AICPA على إلزام الشركات على إتباع المبادئ المحاسبية المقبولة عموما، والمحافظة على حرية الإدارة في المناورة تحت مظلة هذه المبادئ[4]، ولقد كانت أول محاولة للتنظير المحاسبي تناول مصطلح الإفصاح المحاسبي صراحة هي دراسة أعدها (*Moonitiz*) في عام 1961 ، تحت رعاية AICPA ، وقد أشار في هذه الدراسة على أن تفصح التقارير المحاسبية عن كل ما هو ضروري حتى لا تكون مضللة[5].

من زاوية أخرى يرتبط تزايد أهمية الإفصاح بالتحول التاريخي الذي حدث لوظيفة المحاسبة، وذلك عندما تحولت من مدخل الملكية إلى ما يعرف مدخل المستخدمين، أي تحولت وظيفتها من نظام لمسك الدفاتر غايتها حماية مصالح الملاك إلى نظام للمعلومات

[1] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، نفس المرجع، ص 35.

* المجتمع المالي يشمل متخذي القرارات، ا ولمحللون الماليون، ومستشارو الاستثمار .

[2] زياد عاشور عثمان، مدى التزام الشركات الصناعية المساهمة الفلسطينية بمتطلبات الإفصاح المحاسبي في قوائمها المالية وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (1)، رسالة ماجستير . في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008 ، ص 23

[3] أحمد مخلوف، الأزمة المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور إسلامي، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة الاقتصادية والمالية الدولية والحوكمة العالمية، 10-21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص3.

[4] مأمون حمدان، حسين القاضي، نظرية المحاسبة، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2007 ، ص 204.

[5] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، نفس المرجع، ص 88.

غايتها توفير المعلومات المناسبة لمتخذي القرار، كما صاحب هذا التطور انفتاح المحاسبة على نظريات حديثة كالنظرية الحديثة للمعلومات، هذه الأخيرة قدمت للمحاسبين الكثير من المفاهيم والأدوات التي عززت من أهمية ودور مبدأ الإفصاح مثل مفهوم المحتوى المعلوماتي للتقرير المالي* ، والدالة اللوغارتمية التي تعرف باسم واضعها (Shannon)، وقد استخدمت في قياس المحتوى المعلوماتي، وفي قياس تكلفة المعلومات، ومن جانب آخر كان لتزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال العالمية أثر مباشر على المحاسبة، إذ فرضت على المحاسبين أن يولوا اهتماما خاصا للنظريات والمفاهيم التي تحكم مقومات وآليات هذه الأسواق مثل نظرية المحفظة، وما يتفرع عنها من فرضيات كفرضية السوق المالي الكفؤ[1]، وهذا ما أكد مرة أخرى على أهمية الإفصاح عن المعلومات في القوائم والتقارير المالية، هذه الأخيرة أصبحت مصدرا رئيسيا للمعلومات بالنسبة للمتعاملين في الأسواق المالية.

من خلال ما سبق نستنتج:

- إن الإفصاح المحاسبي كان وليد الانفصال بين الملكية والإدارة(الوكالة)؛
- اعتماد الشركات على التمويل الخارجي كان دافعا في ظهور الإفصاح المحاسبي؛
- الأزمة الاقتصادية العالمية ساهمت في ظهور مبدأ الإفصاح لضرورة توفير معلومات ملائمة لمستخدميها لاتخاذ القرار المناسب؛
- دور الأسواق المال العالمية في تفعيل دور الإفصاح المحاسبي؛
- هناك فجوة بين عملية التنظير المحاسبي للإفصاح المحاسبي، وبين الواقع العملي له.
- الإفصاح ما هو إلا بديل لمصطلح النشر هذا الأخير هو عرض وإبلاغ للمعلومات المحاسبية للأطراف

الخارجية دون التحقق من مضمونها، أما الإفصاح بمفهومه المعاصر يهدف إلى التحقق والكشف عن ما

يمكن إخفاؤه من المعلومات الهامة، التي تؤدي إلى تضليل مستخدميها.

* المحتوى المعلوماتي للتقارير المالية :هي قيمة ما يحتويه من معلومات اقتصادية من وجهة نظر مستخدم هذه التقارير في اتخاذ قرارات اقتصادية
ذات علاقة بالمؤسسة.

[1] وليد ناجي الحيالي، نظرية المحاسبة، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2007 ، متاح على الموقع: <www. ao. Academy,ong>، 2013/04/03 على الساعة 21.00، ص368 ، بتصرف.

الفرع الثاني: مفهوم الإفصاح المحاسبي

هناك العديد من الكتاب الذين تطرقوا إلى مفهوم الإفصاح المحاسبي نجد من بينهم:

1- **حسين علي خشارمة** " الإفصاح هو تلك المعلومات التي تنشرها الإدارة للجهات الخارجية من مستخدمي القوائم المالية بهدف مقابلة احتياجاتها المختلفة من المعلومات المتعلقة بأعمال المؤسسة، ويشمل الإفصاح أية معلومات إيضاحية محاسبية أو غير محاسبية*، تاريخية أو مستقبلية تصرح بها الإدارة وتتضمنها التقارير المالية[1]."

2- **عباس مهدي الشيرازي** " الإفصاح يعني شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة لإعطاء مستخدم هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية".[2]

3- **وصفي عبد الفتاح أبو المكارم** " إن مصطلح الإفصاح المحاسبي في مفهومه وهدفه المعاصر لم يعد مقصورا على مجرد إبلاغ أو عرض نتائج القياس المحاسبي، وتفسيرها بل أصبح الأمر ينطوي على عرض معلومات كمية أو وصفية، فعلية أو تقديرية، ولها تأثيرها الملحوظ على متخذي القرار".[3]

4- **محمد المبروك أبو زيد** " الإفصاح هو عملية إظهار وتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدات الاقتصادية للأطراف التي لها مصالح حالية أو مستقبلية بها، وهذا يعني أن تعرض المعلومات بالقوائم والتقارير المالية بلغة مفهومة للقارئ الواعي دون لبس أو تضليل".[4]

---

* الإفصاح غير المحاسبي هو الإفصاح الذي لا يستند إلى أية معايير ومبادئ محاسبية، ويشمل تقارير مالية أخرى، أما الإفصاح المحاسبي فهو الذي يستند إلى المعايير المحاسبية التي يصدرها مجلس معايير المحاسبة الدولية.

[1] حسين علي خشارمة، مستوى الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، 2003 ، المجلد 17 ، العدد الأول، ص 96.

[2] عباس مهدي الشيرا زي، نظرية المحاسبة، ط4 ، دار السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1990 ، ص322 .

[3] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص 69.

[4] محمد المبروك أبو زيد، المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية، ط 4، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2118 ، ص577

5- **رضوان حلوة حنان** " الإفصاح هو تقديم المعلومات والبيانات إلى المستخدمين بشكل مضمون، وصحيح وملائم لمساعدتهم في اتخاذ القرارات، لذلك فهو يشمل المستخدمين الداخليين والخارجيين في آن واحد".[1]

من جانب آخر حددت لجنة إجراءات التدقيق المنبثقة عن AICPA ماهية الإفصاح المناسب لدى مناقشتها للمعيار الثالث من معايير التدقيق بما يلي " إن معطيات عرض المعلومات في القوائم المالية وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقتضي توفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم؛ وذلك بشأن جميع الأمور المادية(الجوهرية)، ويقصد هنا بعنصر الإفصاح هو أن يكون على صلة وثيقة بشكل ومحتوى القوائم المالية، وبالمصطلحات المستخدمة فيها، وكذلك بالملاحظات المرفقة بها، وذلك بكيفية تجعل لتلك القوائم قيمة إعلامية من وجهة نظر مستخدمي هذه القوائم ".[2]

من خلال ما تم تقديمه من مفاهيم نستنتج ما يلي:

- جميع المفاهيم ركزت على ضرورة توصيل المعلومات إلى مستخدميها؛
- جميع المفاهيم ركزت على أن يكون لهذه المعلومات تأثير على قرار مستخدميها؛
- اختلفت المفاهيم في تحديد كمية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، فنجد في المفهوم الأول، والثاني، والثالث أن الإفصاح يشمل كل المعلومات، أما المفهوم الرابع فيشترط إظهار كل ما هو ضروري، أما المفهوم الخامس فلم يحدد كمية المعلومات المفصح عنها؛
- في المفاهيم الأربعة الأولى لم يتم فيها تحديد طبيعة مستخدمي المعلومات، بينما في المفهوم الخامس فقد تم حصر المستخدمين في مستخدمين داخليين(إدارة المؤسسة)، ومستخدمين خارجيين(المستثمرون، المحللون الماليون، الجهات الحكومية)، هذا الحصر مهم نظرا لاختلاف حاجة المستخدمين ومستوى قدراتهم على تفسير المعلومات.

[1] رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي (مدخل نظرية المحاسبة)، ط 4، دار الثقافة والدار العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص 298

[2] سعود جايد العامري، المحاسبة الدولية (منهج علمي للمشاكل المحاسبية وحلولها)، ط4 ، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010 ، ص 479.

- أتفق مع تعريف كل من خشارمة وأبو المكارم لأنهما ركزا على المعلومات بمختلف أشكالها(كمية أو نوعية، محاسبية أو غير محاسبية، تاريخية أو مستقبلية)، والتي تهم جميع مستخدميها.

تجدر الإشارة إلى أن هناك اختلاف كبير بين العرض والإفصاح، فالعرض يشير إلى الطريقة أو الأسلوب أو الشكل الذي يتم به تنظيم إظهار المعلومات المحاسبية المتعلقة بنتائج نشاط المؤسسة ومركزها المالي في القوائم المالية بما يسهل مهمة مستخدمي هذه القوائم عند تقييم أداء المؤسسة واتخاذ القرارات العديدة المتعلقة بها، أما الإفصاح فهو إرفاق إيضاحات تتناول إيضاح أو تفصيل المعلومات الخاصة بالبنود الواردة في صلب القوائم؛ وذلك بهدف ألا تكون القوائم المالية للمؤسسة مضللة .[1]

المطلب الثاني: أهمية وأهداف الإفصاح المحاسبي

الفرع الأول: أهمية الإفصاح المحاسبي

تكمن أهمية الإفصاح المحاسبي في توفير المعلومات اللازمة لمساعدة مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ القرار المناسب، حيث يحقق المزايا التالية:[2]

- يساهم في تحديد الأسعار المناسبة للسهم في الأسواق المالية، حيث يؤدي الإفصاح إلى تخفيض عدم التأكد فيما يتعلق بالاستثمار، وإقبال المدخرين على تقديم أموالهم للمستثمرين، حيث تكون المعلومات متوفرة ومتاحة للجميع دون تحيز؛
- الإفصاح عن المعلومات بصورة دورية يعمل على تخفيض عدم تماثل المعلومات، والذي تستغله الأطراف داخل المؤسسة لتحقيق مكاسب غير عادية؛
- يعمل على مساعدة مستخدمي المعلومات المحاسبية في الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية من خلال اتخاذ القرار المناسب؛

[1] محمد الشريف توفيق، قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية، مجلة الإدارة العامة، 1989، العدد 61، ص 125.

[2] محمد مهدي ضيف الله، الاتجاهات الحديثة لتطوير وظيفة الإفصاح في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، المؤتمر الدولي الأول حول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، 04-05 ديسمبر 2012، جامعة المسيلة، الجزائر، ص3

- يساهم الإفصاح المحاسبي في حل مشكلة الوكالة لما يوفره من معلومات تسمح باستمرار العلاقة التعاقدية بين الإدارة والمساهمين.

من خلال الأهداف السابقة نستنتج:

- الإفصاح المحاسبي يعد من أهم أدوات تقييم كفاءة الأداء الاستثماري في الأسواق المالية؛
- الإفصاح المحاسبي له دور في تحقيق التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: أهداف الإفصاح المحاسبي

يهدف الإفصاح إلى ما يلي: [1]

- وصف البنود المعترف بها، وتوفير قياسات ملائمة لهذه البنود عدا تلك القياسات المندرجة في القوائم المالية كتحديد القيمة العادلة المقدرة للأدوات المالية من خارج القائمة المالية؛
- وصف البنود غير المعترف بها، وتوفير قياسات مناسبة لها، كوصف الضمانات المباشرة وغير المباشرة للديون الممنوحة للآخرين؛
- توفير معلومات لمساعدة المستثمرين والدائنين لتقييم مخاطر واحتمالات كل من البنود المعترف وغير المعترف بها، كتوضيح سياسة المؤسسة فيما يتعلق بالرهن؛
- توفير معلومات مهمة تسمح لمستخدمي القوائم المالية بالمقارنة ضمن السنة الواحدة وبين السنوات السابقة؛
- توفير معلومات عن التدفقات النقدية الحالية والمستقبلية؛
- مساعدة المستثمرين في تقدير العائد على الاستثمار، كتحديد نسبة توزيعات الأسهم.

من خلال الأهداف السابقة نستنتج:

الإفصاح المحاسبي يهدف إلى إزالة الغموض وتجنب التضليل في ع رض المعلومات المحاسبية.

[1] أحمد بلقاوي، نظرية المحاسبة، ج4 ، تعريب رياض عبد الله، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009 ، ص403.

المطلب الثالث: أنواع الإفصاح المحاسبي

إن للإفصاح المحاسبي مفهوم نسبي، وهذا بدوره أفرز عدة أنواع له من بينها ما يلي:

الفرع الأول: الإفصاح حسب كمية المعلومات

1- الإفصاح الكامل (الشامل) : (*Divulgation complète*)

يشير إلى مدى شمولية التقارير المالية، وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات تأثير محسوس على قرارات مستخدم تلك التقارير[1]؛ أي أن المعلومات المحاسبية الظاهرة بالتقارير المالية يمكن أن تجيب على أي تساؤل من جانب مستخدميها[2]، والإفصاح الشامل هنا لا يعني عرض كافة التفاصيل من أحداث، وعمليات، وظروف واجهتها المؤسسة دون تمييز[3]؛ ذلك أن عملية إنتاج المعلومات وتوصيلها مكلفة من ناحية، ومن ناحية أخرى كثرة التفاصيل غير المهمة تخفض من القدرة على الاستيعاب.

2- الإفصاح العادل (*Divulgation équitable*)

إن هذا النوع من الإفصاح ينطوي على هدف أخلاقي، وذلك بتطبيق معاملة متساوية لجميع المستخدمين المحتملين للقوائم المالية[4]؛ أي تزويدهم بنفس الكمية من المعلومات، وفي وقت واحد.[5]

3- الإفصاح الكافي (*Divulgation adéquate*)

يعني الحد الأدنى من مقدار المعلومات التي يجب الإفصاح عنها بطريقة لا تكون فيها القوائم المالية مضللة؛ أي يجب عدم حذف أو كتمان أو إخفاء أية معلومات جوهرية[6] ،

---

[1] رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، ط2، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2006، ص 73.

[2] خالد الخطيب، الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية لشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)، مجلة جامعة دمشق، 2002 ، المجلد الثامن، العدد الثاني، ص 145.

[3] رضوان حلوة حنان، مرجع سابق، ص 145.

[4] الدون هنديركسن، النظرية المحاسبية، ط4، تعريب كمال خليفة أبو زيد، الإسكندرية، مصر، 1990، ص766 ص 767

[5] مؤيد الساعدي، قاسم علي عمران البياتي، فاعلية الإفصاح المحاسبي في تقليل الفساد المالي والإداري، المؤتمر الدولي الأول حول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، 04-05 ديسمبر 2012 ، جامعة المسيلة، الجزائر، ص 2 .

[6] سامي محمد الوقاد، نظرية المحاسبة، ط4 ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001 ، ص 217.

كما أن مفهوم الحد الأدنى هنا غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح[1].

4- الإفصاح التفاضلي (*Divulgation différentiel*)

فيه يتم التركيز في القوائم المالية بصورة ملخصة ومختصرة على التفاضل أو التفاوت بين البنود بعقد المقارنات لتوضيح التغيرات الجوهرية، وتحديد الاتجاه العام لتلك التغيرات[2]، ويفترض مؤيدو هذا الاتجاه مستثمرا أقل دراية واستيعابا من المستثمر العادي، وهذا النوع من الإفصاح مازال محل جدل وهو إجراء غير مقبول عموما.

تجدر الإشارة إلى عدم وجود تعارض جوهري بين الأنواع الثلاثة الأولى، فالإفصاح الكامل لابد وأن يكون كافيا وعادلا، لكن يرى وصفي عبد الفتاح أبو المكارم " أنه يمكن الاستغناء عن هذه الأنواع الثلاثة واستبدالها بالإفصاح الفعال باعتبار أن الفاعلية تستهدف تحقيق أهداف محددة".[3]

الفرع الثاني: الإفصاح المحاسبي حسب طبيعة المستثمر

1- الإفصاح الوقائي (التقليدي) : (*Divulgation protégée*)

هذا النوع من الإفصاح يهدف إلى حماية المستثمر العادي ذي القدرة المحدودة على استخدام المعلومات المالية[4] ، هذه الأخيرة تهدف إلى محاولة القضاء على أية أضرار قد تلحق المستثمر العادي[5]، وقد حصر رضوان حنان حلوة المستثمر العادي في المساهمين والمقرضين أو الدائنين، والمستثمرين الخارجيين .[6]

---

[1] مجدي أحمد الجعبري ، الإفصاح المحاسبي في ضوء المعايير المحاسبية الدولية – دراسة ميدانية على الشركة الدولية السعودية للصناعات الحديدية سابك – بحث، لم يتم ذكر اسم الجامعة، السعودية، 2110 ، متاح على rooad.net /uploods/new/ifsah,doc .، 2013/04/16 على الساعة20:33 ، ص5.

[2] رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، مرجع سابق، ص 475.

[3] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص 42.

[4] رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي(مدخل نظرية المحاسبة)، مرجع سابق، ص 446.

[5] سامي محمد الوقاد، مرجع سابق، ص 190.

[6] رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، مرجع سابق، ص 477

2- الإفصاح التثقيفي (الإعلامي) :(*Divulgation informative*)

يفترض هذا النوع من الإفصاح مستثمرا حصيفا ذا دراية واطلاع واسعين، ويمتلك القدرة على التحليل وعقد المقارنات وإجراء التنبؤات بطريقة مهنية[1] ، ولقد ظهر هذا النوع نتيجة ازدياد أهمية الملاءمة باعتبارها أحد الخصائص الرئيسية للمعلومات المحاسبية، ونتيجة لهذه الخاصية كان التحول نحو المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لأغراض اتخاذ القرارات، ومن أمثلة ذلك :المعلومات الخاصة بأثر تغيرات مستويات الأسعار، وإعداد التقارير المرحلية.....الخ[2].

من خلال ما سبق نستنتج ما يلي:

- الإفصاح الوقائي يتفق إلى حد كبير مع الإفصاح الكامل، لما يوفرانه من معلومات تجيب على أي تساؤل

من جانب مستخدمي هذه المعلومات؛

- الإفصاح التثقيفي يحوي الإفصاح التقليدي؛
- الإفصاح التثقيفي يحد من اللجوء إلى المصادر الداخلية للحصول على معلومات إضافية بطرق غير رسمية، والتي يترتب عليها تحقيق مكاسب لبعض الفئات على حساب فئات أخرى.

الفرع الثالث: الإفصاح حسب درجة الالتزام

1- الإفصاح الإجباري (المقنن) : (*Divulgation obligatoire*)

يقصد بأنه توجد هيئة أو منظمة معينة تصدر المعايير أو الأسس التي تحكم إعداد القوائم والتقارير المالية، وكذلك تحدد نوع وكمية المعلومات التي تحوي هذه القوائم والتقارير[3]، إذ يهدف الإفصاح الإجباري إلى تحقيق المصلحة العامة.

[1] رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، مرجع سابق، ص 488

[2] عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ص324

[3] الدين الدهراوي، السيد سرايا محمد، **المحاسبة والمراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001 ، ص 66.

2- **الإفصاح الاختياري(غير المقنن) : (*Divulgation volontaire*)**

يقصد به أن للمديرين معلومات عن الأداء الحالي والمستقبلي لمؤسساتهم أكثر من غيرهم، لذا لديهم الحافز على الإفصاح عن المعلومات المحاسبية بهدف تحقيق مصلحة ذاتية، ومن هذه الحوافز انخفاض تكلفة معاملات تبادل الأوراق المالية للمؤسسة.[1]

من جهة أخرى هناك فريق من الكتاب يميزون بين مستويين للإفصاح هما:[2]

- **الإفصاح المثالي (*Divulgation idéal*):** هو الذي يتحقق عندما تكون التقارير المالية المنشورة على درجة عالية من التفصيل والدقة والمصداقية، وأن يتم عرضها بالصورة وفي الوقت الذي يناسب احتياجات ورغبات كل مستخدم؛
- **الإفصاح الممكن أو الواقعي (*Divulgation possible*) :** هو الإفصاح الذي يوازن بين الفائدة التي ستتحقق من المعلومات، وبين تكلفة تلك المعلومات، ويرتكز هذا المفهوم على المبادئ والأصول المحاسبية والسياسات الإدارية.

إنه من الممكن تحديد العوامل والاعتبارات التي تحدد المستوى المثالي للإفصاح من الناحية النظرية البحتة، إلا أن هذا المستوى لا يمكن توفيره من الناحية الواقعية؛ وذلك لأسباب لعل من أهمها عدم الإلمام الكامل بطبيعة النماذج المختلفة والمتعددة للقرارات التي تنظر إلى البيانات المحاسبية كمدخلات لها، وكذلك عدم الإلمام بمدى حساسية هذه القرارات للبدائل المختلفة من المعلومات المحاسبية، بالإضافة إلى التفاوت الكبير لدرجة استجابة متخذي تلك القرارات[3]، وعلى هذا الأساس نجد معظم الباحثين يربطون الإفصاح المناسب بالإفصاح الواقعي.

[1] Frederek Choi, Carol Ann Frost, Gary k. Meek**, International Accounting**, 7 edition, New Jersey, United States of America, 2011, p120.

[2] أحمد مخلوف، مرجع سابق، ص ص 18-19.

[3] محمد مطر، موسى السويطي، مرجع سابق، ص343.

المبحث الثاني: ماهية القوائم والتقارير المالية

المطلب الأول: مفهوم القوائم والتقارير المالية

هناك الكثير من التعاريف عن القوائم المالية، نذكر منيا:

"تمثل القوائم المالية الوسيلة الأساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية، وعلى الرغم من أن القوائم المالية قد تحتوي على معلومات مصادر خارج السجلات المحاسبية ".[1]

كما يمكن القول بأنها عرض هيكلي للمركز المالي للمنشأة وأدائها خلال فترة معينة، حيث تكون ملائمة لمختلف فئات مستخدمي القوائم لاتخاذ القرارات الاقتصادية الراشدة وتساعد أصحاب المنشأة في تقييم كفاءة استغلال الإدارة لموارد المنشأة.

حيث تشكل القوائم المالية أحد المصادر الرئيسية للمعلومات وذلك بعد أن يتم تدقيقها من قبل المدقق الخارجي ليتم الاعتماد عليها في اتخاذ العديد من القرارات الاقتصادية من قبل مستخدميها.[2]

كما تعد القوائم المالية المنتج النهائي للنظام المحاسبي، فهي تلخص جميع العمليات المالية التي حدثت في المنشأة خلال الفترة المالية، وتخضع عملية إعدادها لعدد من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وهذه المبادئ تحدد المعلومات التي يجب أن تشملها القوائم المالية.

[1] طارق عبد العال حماد، التقارير المالية، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص35.
[2] سمير محمد الشاهد وطارق عبد العال حماد، قواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، اتحاد المصارف العربية، 2000، ص20.

يمكن القول أن التقارير المالية هي المنتج النهائي الذي يصدر في نهاية السنة أو الفترة المالية للنظام المحاسبي، ويشتمل على معلومات مالية وغير مالية، التي تعتبر إحدى وسائل توصيل المعلومات للأطراف ذات العلاقة، والقوائم المالية هي جزء من التقارير المالية، حيث هناك بعض المعلومات المهمة التي يمكن الحصول عملها من القوائم المالية، وتحتاج إلى معلومات تكميلية يمكن الحصول عليها من التقارير المالية.

ويمكن التعبير عن ذلك بالشكل البسيط التالي:

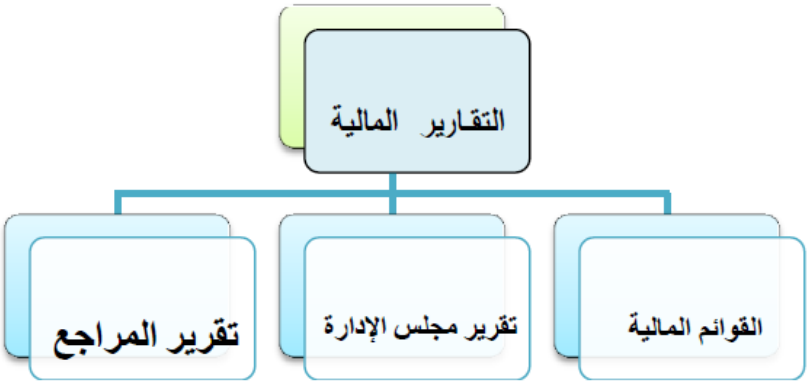

تشمل التقارير المالية بخلاف القوائم المالية العديد من الأشكال مثال :خطاب رئيس مجلس إدارة الشركة الموجهة للمساهمين والمستثمرين المحتملين وغيرهم، وتوقعات وتنبؤات الإدارة وبخصوص نشاط الشركة المالي والمستقبلي...إلخ ، بينما القوائم المالية فتمثل جزءا من عملية إعداد واصدار التقارير المالية، والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم 01: القوائم والتقارير المالية

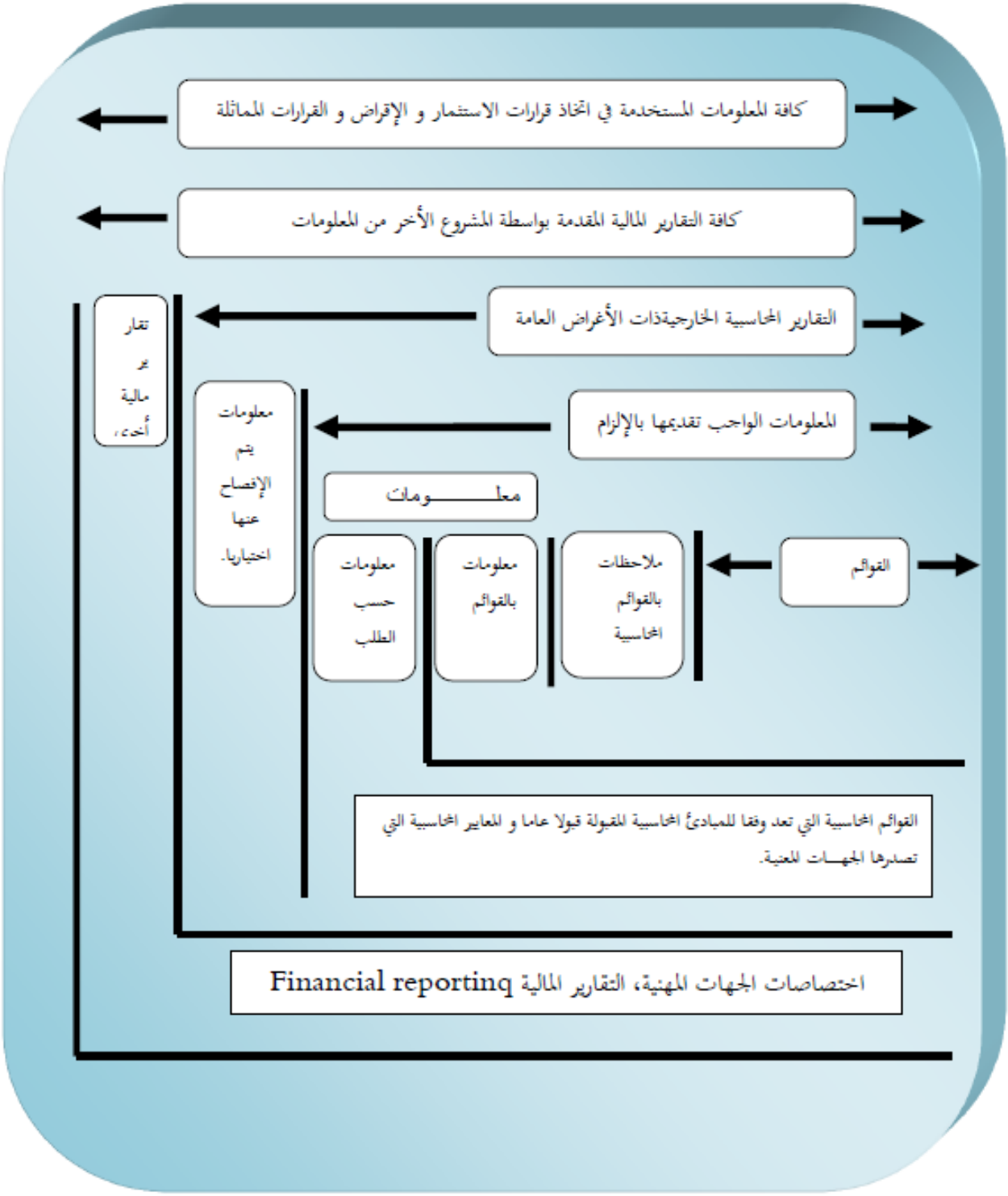

المصدر: كمال الدين مصطفى الدهراوي، المحاسبة المتوسطة وفقا للمعايير المحاسبية المالية، مصر، 2007، ص15.

المطلب الثاني: أهداف القوائم المالية

تهدف القوائم المالية بشكل عام إلى توفير معلومات عن المركز المالي وأداء المنشأة والتغيرات في المركز المالي لمساعدة مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ القرارات الرشيدة، لذا تنشأ أهداف التقارير المالية أساسا من احتياجات المستخدمين الخارجيين الذين يعتمدون عمى ما تقدمه لهم القوائم المالية، حيث يتم توجيه أهداف التقارير المالية نحو المصلحة العامة لتخدم العديد من المستخدمين، وتمكنهم من تحديد مدى قدرة المنشأة على توليد التدفقات النقدية جيدة، ويتم صياغتها لتخدم قرارات المستثمرين والدائنين كمرجع يرتكزون عليه.

ومن أجل ما تم ذكره فإن تحديد أهداف التقارير المالية ذات الغرض العام، تتطلب الإلمام بالمقومات التالية:

- ❖ حصر وتعيين المستخدمين الخارجيين الرئيسيين للتقارير المالية؛
- ❖ تصنيف المستخدمين الخارجيين الرئيسيين للتقارير المالية وفق درجة معرفتهم للأمور المالية؛
- ❖ تحديد طبيعة الاحتياجات من المعلومات لكل فئة من المستخدمين، مع تحديد وتوضيح الجزء المشترك منها؛
- ❖ البحث عن مراكز الضعف في الممارسة التي تحول دون تلبية الاحتياجات المشتركة من المعلومات؛
- ❖ أن يتوفر الإطار الفكري المحكم الذي يضمن تلبية الاحتياجات المشتركة للمعلومات لكافة الطوائف المستخدمة للتقارير المالية.

تنحصر أهم أهداف القوائم المالية فيما يلي:

- ❖ الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمنشأة والتي تساعد الفئات المختلفة في اتخاذ القرارات الرشيدة التي تحقق أهدافها؛[1]
- ❖ تمكين مستخدمي القوائم المالية من التنبؤ بالنسبة للتطورات والأوضاع الاقتصادية المستقبلية للمنشأة وقدرتها على تحقيق التدفقات النقدية وسداد التزاماتها وتوزيع الأرباح على المساهمين؛[2]
- ❖ تقييم قدرة المنشأة عمى استخدام أموالها وتحقيق أهدافها وتقييم كفاءة الإدارة بالقيام بالمسؤوليات الموكلة إليها، الأمر الذي يعتبر مؤشرا على قدرة المنشأة على مواجهة منافسيها والحفاظ عمى بقائها واستمراريتها؛[3]
- ❖ تهدف القوائم المالية إلى توفير معلومات عن المركز المالي وأداء المنشأة والتغيرات في المركز المالي لمساعدة مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ القرارات الاقتصادية؛[4]
- ❖ توفير الحاجات العامة لمعظم مستخدمي القوائم المالية ومع ذلك فهي لا توفر كافة المعلومات التي يحتاجها المستخدمين لصنع القرارات الاقتصادية، لأن هذه القوائم تعكس فقط والى حد كبير الآثار المالية للأحداث والعمليات السابقة.[5]

أشارت لجنة معايير المحاسبة الدولية إلى أن أهداف القوائم المالية ليست أهدافا جامدة وإنما تتأثر بعدد من العوامل الاقتصادية والقانونية والسياسية لتناسب المجتمع الذي تعد فيه هذه القوائم، وعلى ضوء ذلك حددت عددا من أهداف القوائم المالية أهمها ما يلي[6] :

---

[1] bernardraffournier ,op-cit, p13.

[2] . عبد الجابر السيد طه، مرجع سابق، ص 277

[3] رضوان حلوة جنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الثانية، 2006، ص145

[4] يحي محمد أبو طالب، معايير التقارير الدولية ونظرية المحاسبة وفقا لأحدث التعديلات التي تمت على معايير المحاسبة الدولية، شرطة، مرجع سابق، ص98.

[5] عباس مهدي الشسرازي، مرجع سابق، ص164.

[6] من:

- مؤيد سليمان أبانمي، 3 معوقات محاسبية تواجه المنئآت، جريدة الرياض اليومية، 5 يوليو 2008 mabanmy@alriyadh.com
- محمد محمود عبد ربه محمد، طريقك إلى البروصة، الداري الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000، 132.

- ❖ توفير معلومات تلاءم المستثمرين الحاليين والمحتملين والدائنين لاستخدامها في اتخاذ القرارات الاستثمارية ومنح القروض المالية؛
- ❖ توفير المعلومات المفيدة للمستثمرين والدائنين لأغراض التنبؤ والمقارنة وتقييم التدفقات النقدية المتوقعة بالنسبة لهم من حيث المبلغ أو التوقيت وحالة عدم التأكد المتعمقة بهذه التدفقات؛
- ❖ وذلك من خلال دارسة وتقويم درجة سيولة الوحدة الاقتصادية وقدرتها على الوفاء بإلتزاماتها سواء كانت قصيرة أم طويلة الأجل [قائمة التدفقات النقدية]؛
- ❖ يجب أن توضح كل ما يتعمق بحقوق الملكية وحقوق الغير وأية التزامات أخرى بالإضافة إلى أثر العمليات والأحداث الاقتصادية على هذه الحقوق [قائمة المركز المالي]؛
- ❖ يجب أن توضح طريقة الحصول على الموارد وكيفية استخدامها في شكل أصول مختلفة وأية معلومات تفيد في تقييم الأداء والتنبؤ بالأرباح في المستقبل.

تمثل القوائم المالية للمنشأة عرضا هيكليا ذات طابع مالي لمركزها المالي وما أنجزته من معاملات. وتهدف القوائم المالية ذات الأغراض العامة إلى توفير المعلومات عن المركز المالي ونتائج النشاط والتدفقات النقدية التي تفيد قطاعا عريضا من مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ القرار، كما تساعد أيضا في إظهار نتائج استخدام الإدارة للموارد المتاحة لها[1] ، كما تساعد في التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية لمنشأة وخاصة توقيت واحتمال توليد هذه التدفقات النقدية.

ويمكن تلخيص أهم أهداف القوائم المالية في ثلاثة رئيسيةهي:[2]

01.تكون مفيدة للمستخدمين والدائنين الماليين المرتقبين والمستخدمين الآخرين في اتخاذ قرارات الاستثمار والائتمان وما إلى ذلك من قرارات بشكل رشيد؛

- حسين القاضي ومأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، دار الثقافة لنشر والتوزيع، 2008، ص 247-275.

[1] رضوان حلة جنان، مرجع سابق، ص 146

[2] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 75-76.

02.تساعد المستثمرين والدائنين الماليين المرتقبين وغيرهم من المستخدمين على تقدير مقدار وتوقيت ودرجة التأكد من المتحصلات النقدية المتوقعة من التوزيع أو الفوائد أو تلك المصاحبة لمتدفقات النقدية المستقبلية؛

03. تتعلق بالموارد الاقتصادية للمنشأة والمطالبات على هذه الموارد وعن آثار المعاملات والأحداث والظروف التي تؤدي لتغير المنشأة والمطالبات المترتبة عليها.

ويمكن تبيين الأهداف من نشر التقارير والقوائم المالية في الشكل الموالي.

الشكل رقم 02: أهداف القوائم المالية

المصدر: حيدر محمد علي بني عطا، مقدمة في نظرية المحاسبة والمراجعة، دار حامد للنشر والت زيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2007 ، ص94

الشكل التالي يوضح تدرج أهداف التقارير المالية من العام إلى الخاص.

الشكل رقم 03: هيكل أهداف التقارير المالية

المصدر : حيدر محمد عمي بني عطا، مرجع سابق، ص9

المطلب الثالث: مكونات القوائم المالية

تفاوتت أهمية القوائم المالية عبر تاريخ الممارسات والمفاهيم والمبادئ المحاسبية، ففي الوقت الذي كانت فيه الميزانية تحتل مكانة بارزة بين القوائم المالية الأخرى من حيث الأهمية منذ القرن السابع حتى بدايات القرن العشرين، باعتبار أنيا تعكس المركز المالي لمشركة بالصورة القانونية التي كانت سائدة ذلك الوقت، والتي كانت تعتقد أن الميزانية هي أفضل ضمان لسداد الالتزامات اتجاه الآخرين، إلا أن وجية النظر هذه تراجعت لصالح قائمة الدخل منذ تشكيل المعيد الأمريكي للمحاسبين القانونيين، وازدياد د ور المنظمات والاتحادات المهنية المحاسبية. وقد أشارت لجنة الإجراءات المحاسبية التابعة للمعيد الأمريكي للمحاسبين القانونيين أن من المهم جدا عرض صافي الدخل بشكل دقيق ومتوازن قدر الإمكان، دون زيادة أو نقصان في البيانات، ومع الأهمية المتزايدة لقائمة الدخل، أخذ ينظر إلى الميزانية العمومية كصمة وصل بين قائمتين متتاليتين. ومنذ ذلك الحين وحتى تأسيس مجلس معايير المحاسبة المالية في عام 1973 ، تم التعامل مع قائمة الدخل باعتبارها الأكثر أهمية لأنها تقدم معلومات ذات علاقة بتقييم أداء الإدارة وقدرتها على توليد الأرباح، وهو الضمان الأساسي لضمان سداد القروض وأعبائها، وتغير هذا الحال بجهود مجلس معايير المحاسبة المالية الذي أعطى درجة أهمية متساوية لمجموع القوائم المالية الأساسية الأربع المتمثلة في الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في حقوق الملكية . ويجب أن تكون هذه القوائم مترابطة ومتكاملة إذا أريد لها أن تؤدي دورها بالشكل الصحيح، ويأتي هذا الترابط كنتيجة لأنها تخضع لعملية القياس نفسيا، مثل القياس وفق التكلفة التاريخية أو غيرها، ونتيجة لتطبيق القيد المزدوج على عمليات المنشأة كافة، وهي مكملة لبعضها البعض، فهي تعكس معلومات متنوعة ومختلفة عن المنشأة الاقتصادية والعمليات المالية التي تخصيا، وبالتالي فإن أية قائمة مالية من هذه القوائم لا تستطيع أن تعكس صورة واضحة عن حال المنشأة بمفردها، والمستخدم يحتاج لجميع هذه القوائم لتشكيل صورة واضحة عنه هذه المنشأة.

يمكن تلخيص مكونات القوائم المالية في الشكل التالي:

يجب أن ينظر إلى تمك القوائم عمى أنيا بدائل لبعضها البعض وأن هناك علاقة بينها، حيث خلال الفترة الزمنية تقوم المنشأة بإعداد قائمة المركز المالي [الميزانية] التي توفر رؤية ساكنة في ضوء الجوانب المالية لمركز المنشأة، أما القائمتين " قائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية" فإنهما يغطيان الفترة الزمنية البينية بين الميزانيتين ويساعدان في تفسير التغييرات الهامة التي حدثت خلال الفترة، والشكل التالي يبسط ذلك:

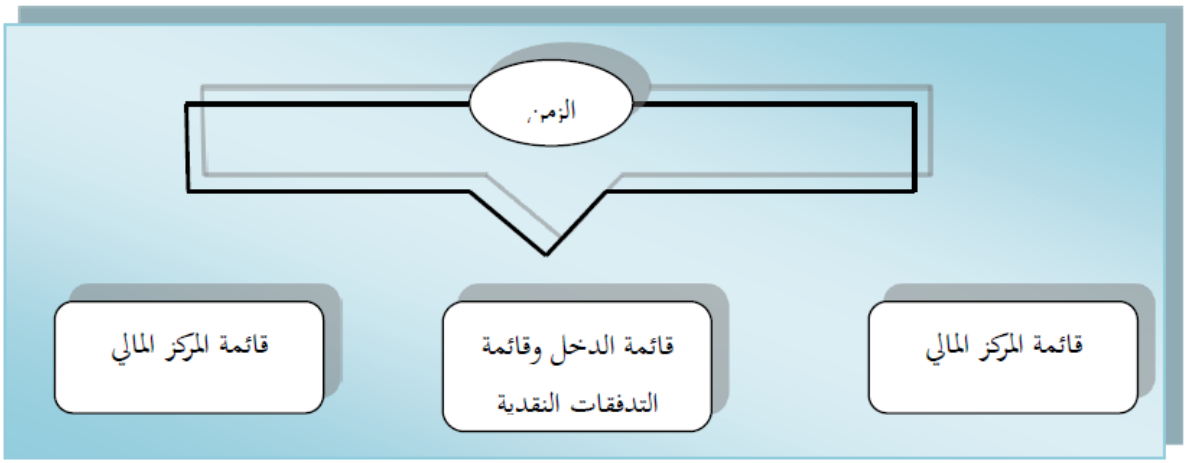

كما يمكن أن نعبر عن أنواع القوائم المالية بشكل آخر:

الشكل رقم 04: عناصر القوائم المالية

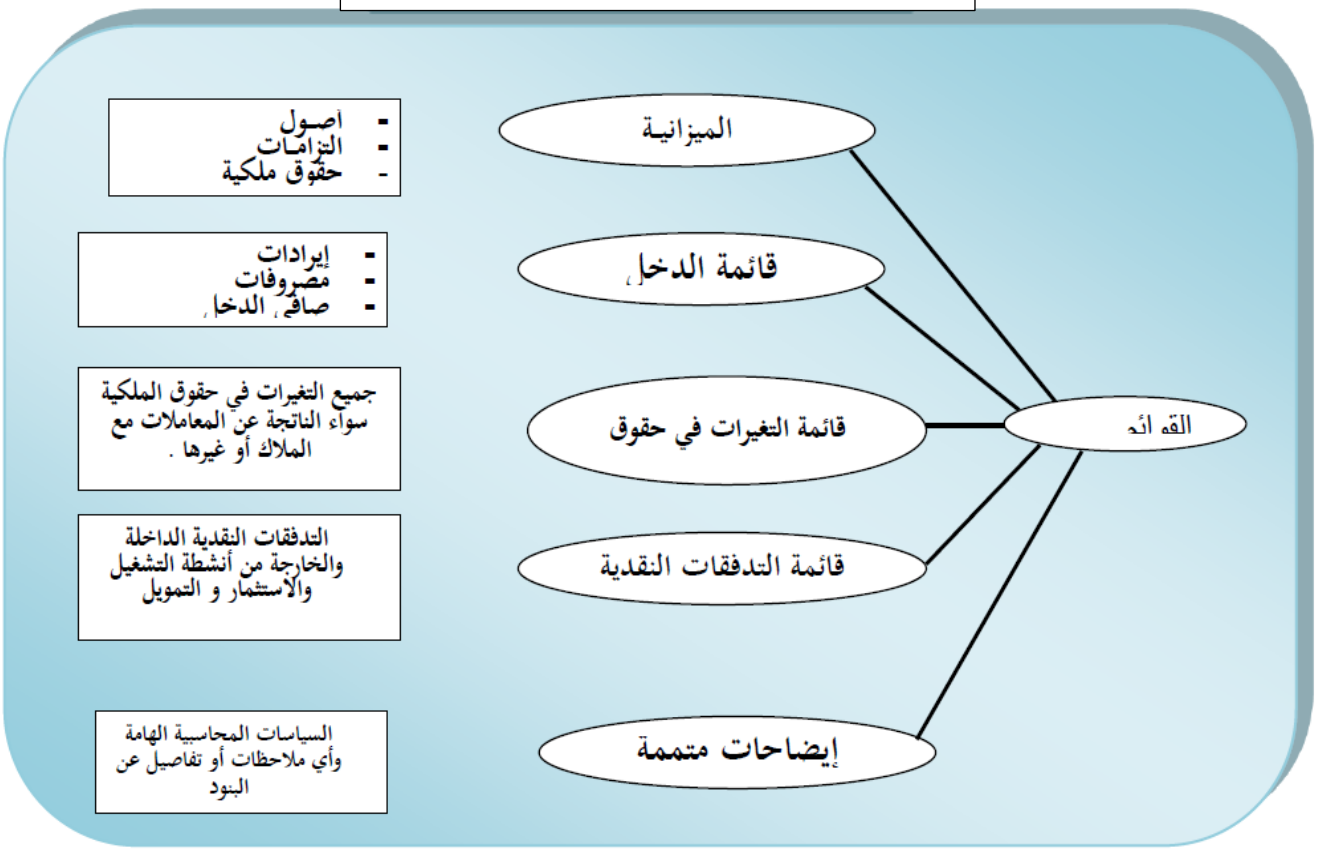

المصدر: طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق معايير المحاسبة الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها، حالات عملية محلولة، معايير المحاسبة الدولية من01 -31 الجزء الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008 ،ص 53

تحتوى القوائم المالية على إيضاحات وجداول إضافية ومعلومات أخرى، على سبيل المثال يمكن أن تحتوى على معلومات إضافية ملائمة لحاجات المستخدمين حول بنود في الميزانية العمومية وقائمة الدخل ويمكن كذلك أن تحتوى على إيضاحات حول الأخطار وعدم التأكد الذي يؤثر على المنشأة، وأية موارد والتزامات غير معترف بها في الميزانية العمومية (مثل احتياطات المعادن)، ويمكن أن توفر على شكل معلومات إضافية كذلك معلومات عن القطاعات الجغرافية والصناعية وعن التأثير على المنشأة نتيجة تغير الأسعار.

إن الأجزاء المكونة للقوائم المالية متداخلة لأنها تعكس جوانب مختلفة لنفس العمليات المالية أو الأحداث الأخرى، فمع أن كل قائمة تحتوى معلومات مختلفة عن الأخرى، إلا أنه

لا يمكن لأي منها أن تخدم غرضا واحد أو أن توفر كافة المعلومات الضرورية لحاجات محّددة للمستخدمين، فمثلا قائمة الدخل تعطي صورة غير كاملة عن الأداء ما لم تستخدم بالاشتراك مع الميزانية وقائمة التغيرات في المركز المالي.

خلاصة الفصل

يعتبر الإفصاح المحاسبي إحدى شقي الوظيفة المحاسبية، وهو الوظيفة الثانية بعد القياس المحاسبي، فبدونه لن تكون لنتائج القياس معنى، ولقد ظهر نتيجة ظهور شركات المساهمة، وما نتج عنها من انفصال الملكية عن الإدارة، كما كان للأزمات الاقتصادية دور كبير في ذلك، فالإفصاح المحاسبي يسمح بإزالة الغموض والتضليل في عرض المعلومات حتى تكون أكثر ملاءمة وموثوقية لمستخدميها لاتخاذ القرار المناسب، فإن له دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال التخصيص الأمثل للموارد، ومن هنا فإن الاهتمام به لم يأت من فراغ، باعتبار أن العديد من الجهات تعتمد بشكل كبير في قراراتها على ما تنشره المؤسسات من معلومات في القوائم والتقارير المالية.

الفصل الثاني

الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

تمهيد

في إطار سعي الجزائر للإفصاح في الاقتصاد العالمي وبداية التحول إلى اقتصاد السوق الذي يترتب عنه دخول مستثمرين أجانب الأمر الذي يتطلب وجود لغة محاسبية مشتركة تضمن درجة عالية من الشفافية والجودة في المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية وذلك بوجود سياسات إفصاح جديدة تعتبر من بين أهم التحديات التي ترفعها جهود الإفصاح المحاسبي في الجزائر، إذ تهدف من ورائها إلى تحسين دور المحاسبة في انتاج معلومات يمكن الاعتماد عليها في التوجيه الصحيح للقرارات الاقتصادية، لذا فإن من الضروري علينا معرفة القواعد التي يتم من خلالها إعداد وعرض وافصاح هذه المعلومات في القوائم المالية.

من اجل معرفة قواعد الإفصاح واهم الآثار التي سيحققها إثر التزام المؤسسات الخاصة له ارتأينا إلى تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، حيث تم تناول مقومات الإفصاح المحاسبي في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني تم التطرق إلى أهمية الشفافية والإفصاح في القوائم المالية.

المبحث الأول: مقومات الإفصاح المحاسبي والخصائص النوعية للمعلومات

المطلب الأول: مستخدمي القوائم المالية

يستخدم بيانات ومعلومات القوائم المالية ومرفقاتها عدد كبير من المستفيدين داخل وخارج الوحدة الاقتصادية، حيث يعتمد الكثيرون عند اتخاذ قراراتهم الاقتصادية على علاقتهم بالمنشآت ومعرفتهم بها، كما يركزون اهتماماتهم نحو المعلومات المقدمة من خلال التقارير المالية، حيث أن المستفيدين الخارجيين ليست لهم سوى القوائم المالية كمصدر موثوق يتم الاعتماد عمه في الحكم على المركز المالي للوحدة الاقتصادية ومقدرتها على تحقيق الأرباح حاليا ومستقبلا، ودرجة نمو وتطور هذه الوحدة وتحسين نتائج أعمالها من سنة إلى أخرى، ويعتبر سوق الأوراق المالية والمستثمرين والمصارف والموردون والدائنون والموظفين والإدارة والعمال والمحاسبين الماليين والاقتصاديين والمستشارين والسماسرة وضامن الاستثمار والمحامين والسلطات الضريبية والهيئات التنظيمية والمشرعين والصحافة المالية ووكالات التقارير والباحثين مان أهم المستخدمين أو المستفيدين من القوائم المالية، وكل مجموعة لها مصالحها الخاصة ولها وجهة نظرها الخاصة وتركز على بيانات معينة تعنيها أكثر من غيرها في هذه القوائم.

الفرع الأول: تقسيم المستخدمون حسب المصلحة

لقد تم تقسيم مستخدمي القوائم المالية إلى قسمين رئيسيين، حيث القسم الأول يحتوي على مستخدمين ذوي المصلحة المباشرة في المشروع أما القسم الثاني فإنه يظم المستخدمين ذوي المصلحة غير المباشرة وقد تم تلخيصهم في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: المستخدمون للقوائم المالية واحتياجاتهم

المستخدمون	احتياجات المستخدمين
ذوي المصلحة المباشرة: [الحالتين والمحتملين] : قصيرة وطويلة الأجل	(1) القياس الشامل للأداة: أ - مقاييس مطلقة ب- بالمقارنة مع الأهداف والمعايير (2) تقييم أداء الإدارة : أ- الأرباح و الكفاءة في استخدام الموارد ب- المسؤولية القانونية
ذوي المصلحة غير المباشرة:	(3) التوقعات المستقبلية : أ- الأرباح ب- التوزيعات والفوائد جـ- الاستثمارات د - التوظيف (4) الحكم عامى المركز المالي : أ - تقييم السيار المالي ب- تقييم درجة السيولة جـ- تحديد درجة المخاطرة وعدم التأكد (5) تخصيص الموارد : (6) تقييم الديون وحقوق الملكية (7) تقييم الالتزام باللوائح والقوانين (8) تقييم مساهمة المشروع الاجتماعية وخدمة البيئة والاقتصاد القومي

المصدر:كمال الدين مصطفى الدهراوي، مرجع سابق، ص16

الفرع الثاني: تقسيم المستخدمون حسب طبيعة المعلومة المطلوبة

ولقد تم تلخيصهم في الجدول التالي:

الجدول رقم 02 : المستخدمون حسب طبيعة المعلومة المطلوبة

المعلومة ← / المستعمل ↓	نتائج المؤسسة	تقييم التسيير	آفاق المؤسسة	تقييم المخاطر	التوازن المالي	تقييم السيولة	مقارنة بين المؤسسات	احترام القوانين	مساهمة في تطوير مساهمة المجتمع
المستثمرون	+	+	+	+	+	+	+	+	+
المقرضون	+	+	+	+	+	+			
مكاتب الاستشارة	+	+	+	+	+	+	+		
الزبائن			+	+	+	+			
الموردون				+	+	+			
مصالح الضرائب	+					+			
عامة الناس	+								
المجموع	05	03	04	05	05	06	02	02	02
الترتيب	02	06	05	02	02	01	07	07	07

المطلب الثاني: الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية

هي صفات تجعل المعلومات الواردة في القوائم المالية مفيدة للمستخدمين، حيث أن تطبيق الخصائص النوعية الأساسية ومعايير المحاسبة المناسبة يجعل القوائم تظهر بصورة صادقة وعادلة،[1] وتتمثل هذه الخصائص النوعية الأساسية في:

الجدول رقم 03: الخصائص النوعية للقوائم المالية

القابلية للفهم والاستيعاب[2]	الملائمة أو الدلالة [3]	المصداقية والعدالة [4]	القابلية للمقارنة[5]
– لا تكون معقدة. – يجب أن تكون ملائمة لحاجات صانعي القرارات الاقتصادية ومن السهل فهمها من أغلبية المستخدمين.	–حتى تكون المعلومات مفيدة لا بد أن تكون ملائمة وذات منفعة لصناع القرار، حيث تؤثر على القرارات الاقتصادية للمستخدمين خاصة فيما يخص المركز المالي والأداء، وتعتبر مهمة إذا كان هدفها وتعريفها يؤثر على القرار. – تساعد على تقييم الماضي والحاضر والمستقبل، وكذلك تمكنهم من التأكد من تقييمهم السابق أو تصحيحه.	– يجب أن تكون موثوقا فيها ويعتمد عليها، ويجب أن تكون خالية من الأخطاء الهامة والتحيز، وتعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه من عمليات وأحداث. – أن تكون كاملة خالية من الأخطاء والحذف حتى لا تصبح مضللة، وتعبر عن المركز المالي بشكل عادل.	قابلة للمقارنة عبر الزمن من أجل تحديد الاتجاهات في المركز المالي وفي الأداء ومقارنتها مع القوائم المالية لمنشآت أخرى مختلفة حتى يمكن تقييم مراكزها المالية والتغيرات الحاصلة في المركز المالي.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المراجع المذكورة.

[1] أمين السيد احمد لكفي، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص50.

[2] bernard raffournier, les normes comptables internationales,economica, paris,1996,p 15.

[3] يحي محد أبو طالب، معايير التقارير الدولية للمحاسبة وفقا لأحداث التعديلات التي تمت على معايير المحاسبة الدولية، شركة ناس للطباعة، مصر، 2006، ص 101.

[4] سمير كامل محمد، ووصيف عبد الفتاح مكارم، مرجع سابق، ص 26.

[5] من: أمين السيد احمد لطفي، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، مرجع سابق، ص 83-84.

كذلك نقوم بتوضيح الخصائص النوعية للقوائم المالية من خلال هذا الشكل.

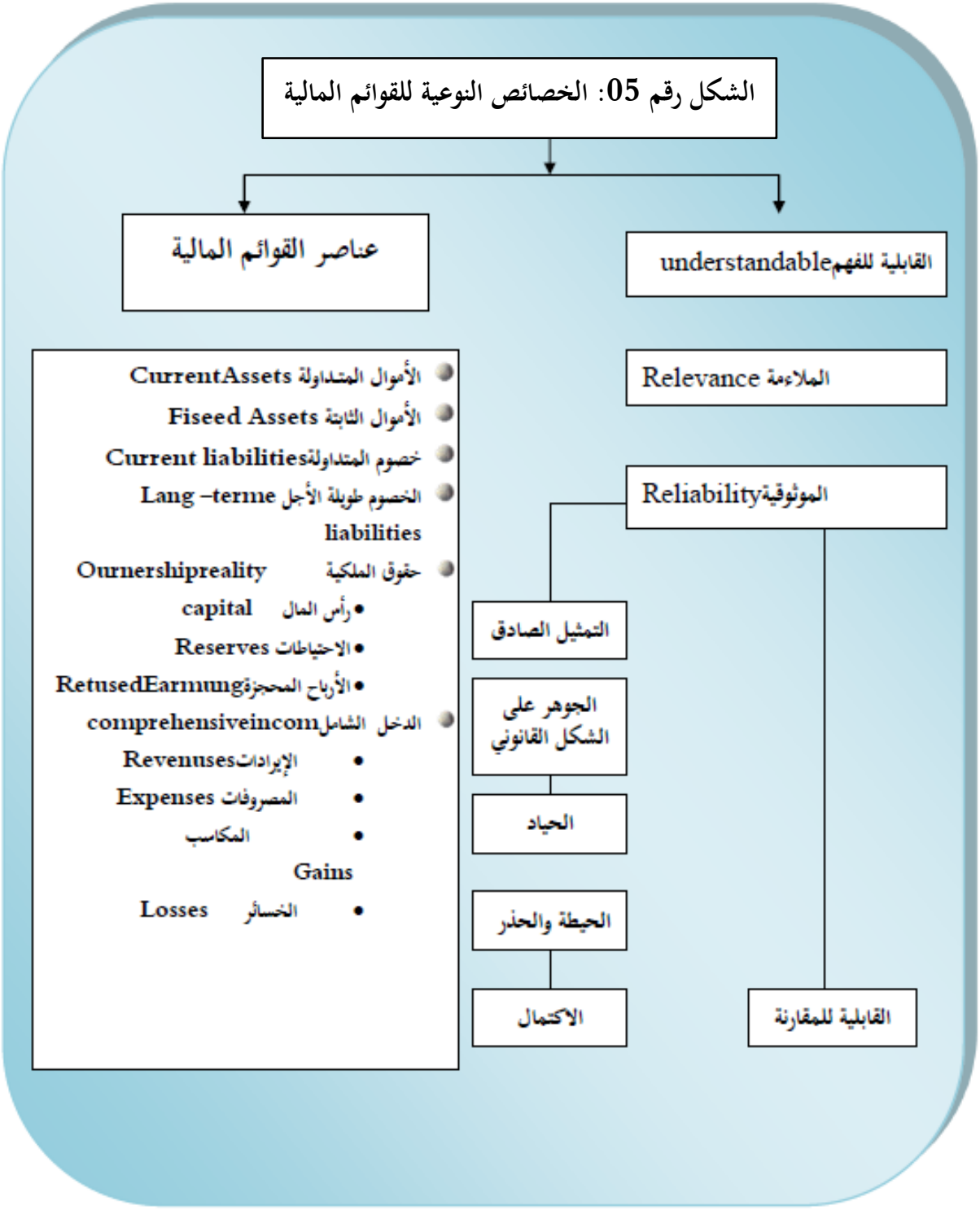

المصدر: يوسف محمود جربوع وسالم عبد الله حلس، المحاسبة الدولية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص82

المطلب الثالث: مقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي[1]

الفرع الأول: تحديد المستخدم للمعلومة المحاسبية

إن تحديد المستخدم للمعلومات سوف يساعد في تحديد الخواص التي يجب توافرها في المعلومات من جهة نظر تلك الجهة سواء من حيث الشكل أو المضمون.

وذلك لوجود مستويات مختلفة في الكفاءة في تفسير المعلومات المحاسبية لدى الفئات المستخدمة لهذه التقارير وهذا ما يضع معدي التقارير أمام خيارين:

أ- إعداد التقرير الواحد وفق نماذج متعددة حسب احتياجات الفئات التي ستستخدم التقرير،

ب- إصدار تقرير مالي واحد ولكنه متعدد الأغراض بحيث يلبي جميع احتياجات المستخدمين المحتملين. ولكن الخيارين السابقين غير واقعيين ومن الصعب تطبيقهما لذلك كان الحل بإصدار التقرير المالي الذي يلبي احتياجات مستخدم مستهدف يتم تحديده من بين الفئات المتعددة التي ستستخدم هذا التقرير وليتم بعد ذلك جعل المستخدم المستهدف محورا أساسيا في تحديد أبعاد الإفصاح المناسب . ولتحديد هوية هذا المستخدم المستهدف استقر الرأي على جعله ممثلا في مجموعة الفئات التي يحتمل استخدامها للتقارير المالية ولكن مع إدلاء عناية أكبر نحو احتياجات ثلاث فئات منها وفق ترتيب الأولويات وهم الملاك الحاليون، الملاك المحتملون، الدائنون.

الفرع الثاني: تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية

يجب ربط الغرض الذي تستخدم فيه المعلومات المحاسبية بعنصر أساسي هو ما يعرف بخاصية الملائمة وقد عرفت الملائمة باستفادة المستخدم من المعلومة وقدرتها على التنبؤ وكذلك ارتباطها بالغرض الذي أوجدت من أجله. وقبل تحديد ما إذا كانت المعلومة ملائمة أم لا فلابد من الغرض الذي ستستخدم فيه. إذ أن معلومة ملائمة لمستخدم معين لغرض معين قد لا تكون كذلك بالنسبة لمستخدم آخر أو لغرض آخر.

[1] www.ksau.info/vb/showthread.php?t=20805

الفرع الثالث: تحديد طبيعة المعلومات التي يجب الإفصاح عنها

تتمثل المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في الوقت الحالي في القوائم المالية التقليدية والتي هي: قائمة المركز المالي ، قائمة الدخل ، قائمة الأرباح المحتجزة، قائمة التغيرات في المركز المالي، هذا بالإضافة إلى معلومات أساسية تعرض في الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية. ويتم إعداد القوائم المالية حاليا وفق مجموعة من المبادئ والمفاهيم التي تشكل قيدا على الإفصاح المحاسبي الحالي كمبدأ التكلفة التاريخية كأساس لإثبات وتقييم الأصول وهذا ما يجعل المعلومات التي تعرضها القوائم المالية في فترات التضخم عرضة للشك والتساؤل.

ومن المفاهيم الأخرى مفهوم الأهمية النسبية حيث يفرض على المحاسب لدى إعداد القوائم المالية دمج بنود هذه القوائم وفق عدة معايير أهمها معيار الحجم النسبي، مما يقود في بعض الأحيان إلى دمج تكون مهمة من وجهة نظر بعض مستخدمي البيانات المالية بالرغم من انخفاض حجمها النسبي . لذلك يرى كثيرا من المحاسبين إلى ترجيح كفة الملائمة على الخواص الأخرى للمعلومات، وقد قاد هذا الترجيح إلى توسيع نطاق الإفصاح المرغوب في القوائم المالية المنشورة من عدة زوايا:

1- شيوع استخدام مفهوم المقاييس المتعددة في الإفصاح عن قيم بعض البنود المدرجة في القوائم المالية .مثلا الإفصاح عن القيمة الجارية أو الاستبدالية للأصل الثابت جنبا إلى جنب مع تكلفته التاريخية وذلك في حال وجود فرق جوهري بينهما.
2- الإفصاح عن معلومات جديدة كبيانات محاسبة الموارد البشرية وبيانات المحاسبة الاجتماعية...
3- الإفصاح عن التنبؤات والتوقعات المالية مصحوبة بالإفصاح عن مدى المخاطرة المحسوبة لدى دقة المعلومات التي تحتويها تلك التنبؤات والتوقعات.
4- الإفصاح عن الآثار التي تظهر في البيانات المحاسبية بسبب التغيرات التي تحدث في المستوى العام للأسعار. ومن هنا جاء مفهوم التركيز على نوعية المعلومات المفصح عنها وتحسينها بدلا من التركيز على جانب الكم.

الفرع الرابع: تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية[1]

بالنسبة لتحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية فإنها تترك آثارا مختلفة على متخذي القرار ممن يستخدمونها. لذلك يتطلب الأمر الإفصاح بأن يتم عرض المعلومات بطريقة يسهل فهمها كما يتطلب ترتيب المعلومات فيها وتنظيمها بصورة منطقية وتركز على الأمور الجوهرية بما يمكن القارئ من قراءتها وفهمها بسهولة. ومن ذلك فقد أشارت لائحة مجلس المحاسبة المالية رقم (1) إلى أنه ينبغي للمعلومات المقدمة في التقارير المالية أن تكون قابلة للفهم من قبل أولئك الذين يملكون قد ا رً معقولا من الفهم للأنشطة المالية والراغبين في دراسة المعلومات بقدر معقول من الجد والاجتهاد. وبصدد توفير الإفصاح المناسب يجب أن يراعي معد القوائم المالية عدم عرض المعلومات في مكان يصعب الاهتداء إليه بحيث لا يصبح القارئ في موقف الحائر.

الفرع الخامس: توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية[2]

حتى يكون الإفصاح عن المعلومات المحاسبية فعالا، لابد من مراعاة توقيته. وقد شدد مجلس المبادئ المحاسبية APB في البيان رقم (4) الصادر عنة على أهمية عنصر توقيت الإفصاح حيث نص ذلك البيان على أنه "يجب إيصال المعلومات المحاسبية لمتخذ القرار في وقت مبكر وذلك إذا ما كان أي تأخير في إيصالها له سيؤثر على قراره".

وتولى إدارات البورصات العالمية أهمية كبيرة لعنصر توقيت الإفصاح لما له من أثر ملموس على حركة التداول، وكذلك على تقلبات أسعار الأوراق المالية. وبناء علية تفرض على الشركات المدرجة فيها مهلة محددة لا يجوز تجاوزها لنشر بياناتها المالية السنوية.

[1] محمد مكرم، العلاقة بين الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية والأنظمة المحاسبية في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نظرية)، ص94، ص90، ص100، ص101، ص102.

[2] د. محمد مطر، تقييم لمستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية، الجامعة الاردنية

المبحث الثاني: أهمية الشفافية والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية

المطلب الأول: السياسات المحاسبية

السياسات المحاسبية هي عبارة عن الأسس المحددة والقواعد والأعراف والأحكام، والممارسات التي تتبعها وتطبقها المؤسسة في عملية إعداد وعرض وإفصاح القوائم المالية.

الفرع الأول: الإفصاح عن السياسات المحاسبية (*Méthodes comptables*)

يجب أن تفصح المؤسسات عن السياسات المحاسبية التي تتبعها الإدارة، ويعني ذلك الإفصاح عن المبادئ المحاسبية التي تم اختيارها، وبيان كيفية تطبيقها باعتبار أنها الأكثر ملاءمة لظروفها، ولقد أصدر مجلس المبادئ المحاسبية (APB) في هذا الشأن الرأي المحاسبي (22) بعنوان " الإفصاح عن السياسات المحاسبية[1] "، باعتبار الإفصاح عن هذه السياسات جزء مكمل للقوائم المالية على أن يقدم هذا الإفصاح في الملاحظة الأولى، أو في ملخص منفصل يلي ملاحظات القوائم المالية، هذا الملخص يجيب على العديد من الأسئلة من بينها :ما هي الطريقة المستخدمة في اهتلاك الأصول الثابتة ؟ وما هي الطريقة المستخدمة في تقييم المخزون ؟[2]

الفرع الثاني: الإفصاح عن التغييرات في السياسات المحاسبية

Changements de méthodes comptables

يقصد بذلك الانتقال من مبدأ محاسبي مقبول عموما إلى مبدأ آخر بديل مقبول عموما أيضا، مما يجعل القوائم المالية غير قابلة للمقارنة، وكمثال على ذلك الانتقال من طريقة الاهتلاك وفق القسط الثابت إلى طريقة الاهتلاك وفق القسط المتزايد[3]، وهنا يتوجب الإفصاح عن تأثير التغيير على الأرقام الخاصة بالفترة المحاسبية الحالية مع بيان أثره

[1] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص56.
[2] دونالد كيسو، جيري ويجانت، المحاسبة المتوسطة، ج2 ، ط2 ، تعريب أحمد حامد حجاج، دار المريخ، السعودية، بدون سنة نشر، ص1340.
[3] رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، مرجع سابق، ص 418.

الرجعي *على الدورات السابقة، ولكن في بعض الحالات يكون من الصعب أو من غير العملي تحديد الأثر التراكمي في بداية الفترة الحالية لتطبيق السياسة الجديدة على كافة الفترات السابقة، وبالتالي يتم تطبيق هذه السياسة بأثر مستقبلي بداية أول فترة قابلة للتطبيق نتيجة صعوبة التمييز بين المعلومات السابقة والمعلومات المتعلقة بتلك التغييرات[1]، وتجدر الإشارة إلى أن الإفصاح عن تصحيح الأخطاء تتم بنفس أسلوب تغيير السياسات المحاسبية.

الفرع الثالث: الإفصاح عن التغيرات في التقديرات: (Changements d'estimations)

التغير في التقدير عبارة عن تعديل للقيمة المسجلة لأصل أو التزام، أو لقيمة الاهتلاك لأصل خلال فترة معينة، ويكون هذا التعديل ناتج عن تقييم للوضع الحالي أو للمنافع أو الالتزامات المستقبلية المرتبطة بالأصل أو الالتزام، وبناء عليه فإن التغيير في التقدير المحاسبي يكون ناتج عن ظهور معلومات جديدة أو تطو رات لم تكن موجودة في السابق[2]، وفي هذه الحالة يقتصر التأثير على دخل الفترة الجارية والفترات المقبلة، ولذلك لا تعدل معلومات السنوات السابقة، ويكتفى بالإفصاح عن الأسلوب الجديد في شكل ملحوظة إيضاحية[3].

المطلب الثاني: قواعد الافصاح المحاسبي المرتبطة بالقوائم المالية

الفرع الأول: قواعد الإفصاح المرتبطة بالميزانية

1- قواعد الإفصاح عن التثبيتات المعنوية:

تم استخلاص قواعد الإفصاح عن التثبيتات المعنوية من المعيار (IAS 38)، هذه القواعد تتمثل في الإفصاح عن:

- الأعمار الإنتاجية للتثبيتات المعنوية أو معدلات الاهتلاك (الإطفاء) المستخدمة؛

- المبلغ المسجل الإجمالي، والاهتلاك المتراكم، وخسائر انخفاض القيمة؛

* الأثر الرجعي :يعني تطبيق سياسة محاسبية جديدة لعمليات وأحداث كما ولو كانت هذه السياسة مطبقة سابقا.
[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سابق، ص 130.
[2] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سابق، ص 124.
[3] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، مرجع سابق، ص 55.

- مبلغ خسائر انخفاض القيمة المتعلقة بفارق الاقتناء؛

- التثبيتات المعنوية التي تم امتلاكها من خلال منحة حكومية والمعترف بها بموجب القيمة الحقيقية؛

- تاريخ إعادة التقييم؛

- المبلغ المسجل الذي سيتم الاعتراف به لو تم استخدام طريقة التكلفة (التكلفة مطروحا منها مجموع الاهتلاك ومجموع خسائر انخفاض القيمة)؛

- الطرق والافتراضات الهامة المستخدمة في تقدير القيمة الحقيقية؛

- مبلغ فائض إعادة التقييم مبينا حركة الفترة، وأية قيود على توزيعات الرصيد على المساهمين.

2- قواعد الإفصاح عن التثبيتات العينية:

تم استخلاص قواعد الإفصاح عن التثبيتات المعنوية من المعيار (IAS16)، وتتمثل هذه القواعد في الإفصاح عن:[1]

- أسس القياس المستخدمة في احتساب إجمالي القيمة الدفترية، وعندما يستخدم أكثر من أساس فإنه يجب الإفصاح عن إجمالي القيمة الدفترية بموجب ذلك الأساس في كل تصنيف؛

- طرق الاهتلاك المستخدمة؛

- الأعمار الإنتاجية أو معدلات الاهتلاك المستخدمة؛

- إجمالي القيمة الدفترية والاهتلاك المتراكم ورصيد حساب مجمع تدني قيمة الأصول إن وجد في بداية ونهاية المدة؛

- الزيادات أو الانخفاضات خلال الفترة الناجمة من إعادة التقييم ومن خسائر انخفاض القيمة المعترف بها أو المعكوسة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة؛

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سابق، ص ص 270-271.

- وجود قيود على ملكية المؤسسة للتثبيتات العينية ومبالغها وكذلك المرهونة مقابل التزامات؛

- قيمة ونوع التعهدات المتعاقد عليها مع الموردين لشراء الممتلكات والمصانع والمعدات؛

- عندما يتم إدراج بنود الممتلكات والمصانع والمعدات بمبالغ إعادة التقييم فإنه يجب الإفصاح عما يلي[1]:

- ✓ تاريخ إجراء عملية إعادة التقييم؛
- ✓ بيان فيما إذا تم إجراء عملية إعادة التقييم عن طريق مقيم مستقل؛
- ✓ الأساس المستخدم لإعادة التقييم :القيمة الحقيقية أو التكلفة(مطروحا منها الاهتلاك المتراكم ومتراكم خسائر في قيمة الأصل)؛
- ✓ الإفصاح عن المعلومات التي استخدمت لوضع التقديرات التي تم استخدامها لتحديد الإنجاز؛ فإذا كانت قيمة الإنجاز هي القيمة الحقيقية مطروحا منها تكاليف البيع، فيجب الإفصاح عن الأساس المستخدم لتحديد تلك القيمة هل هي قيمة محددة من خلال سوق نشط أم غير ذلك، أما إذا كانت قيمة الإنجاز هي القيمة المحينة، فيجب الإفصاح عن معدل التحديث* (سعر الخصم) المستخدم في تحديث التدفقات النقدية المتوقعة للأصل؛
- ✓ في حالة وجود خسائر قيمة هامة في قيمة الأصول أو استعادة جوهرية لخسارة القيمة يجب الإفصاح عن الأحداث والظروف التي أدت إلى ذلك؛

3- الإفصاح عن التثبيتات المالية:

لم يعالج SCF إلا بصفة ملخصة المجال المتعلق بالأدوات المالية، إلا أن معايير المحاسبة الدولية عالجتها بشكل واسع جدا أكثر من ثلاثة معايير (IAS 32 ، IAS 39 ، IFRS 07)، وهذا راجع لاهتمام المعايير بالأسواق المالية، حيث فصلت في الأدوات المالية

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات، مرجع سابق، ص272.

* معدل التحديث هو معدل ما قبل الضريبة يعكس تقديرات السوق لقيمة عنصر الزمن والنقود وأخطار ذلك على تدفقات الخزينة للأصل.

من حيث الاعتراف والتقييم إلى غاية الإفصاح، بهدف تقديم معلومات مالية موثوق بها تساعد على اتخاذ القرارات من قبل مختلف المستخدمين للقوائم المالية[1]، ومن هنا فإن الإفصاح عن التثبيتات المالية في النظام المحاسبي المالي اقتصر على: [2]

- الإفصاح عن طريقة تحديد القيمة المحاسبية للسندات؛

- الإفصاح عن طريقة معالجة تغيرات قيمة السوق بالنسبة للتوظيفات المالية المدرجة في الحسابات بقيمة السوق.

4- الإفصاح عن الضرائب المؤجلة: (*L'impôts différés*)

الضريبة المؤجلة هي عبارة عن مبلغ ضريبة على الأرباح قابل للدفع(ضريبة مؤجلة خصوم) أو قابل للتحصيل (ضريبة مؤجلة أصول) خلال سنوات مالية مستقبلية[3] ، بالرغم من أنها ناتجة عن عمليات تمت خلال دورات سابقة، هذه الضرائب ناتجة عن وجود اختلال زمني(مؤقت) بين الإثبات المحاسبي لإيراد أو عبء ما، وأخذه في الحسبان لتحديد النتيجة الجبائية لسنة مالية لاحقة، وبالتالي فإن تطرق SCF إلى الضرائب المؤجلة يعني أن الجزائر تبنت المعيار (IAS 12) " ضرائب الدخل "، [4] وبالتالي فالمؤسسة يجب عليها الإفصاح عن ما يلي:

- الأسباب والأدلة المعززة للاعتراف بمبلغ الضرائب المؤجلة (أصول/خصوم)؛

- الأساس الذي تم به حساب مبلغ الضرائب المؤجلة (أصول/خصوم.)

---

[1] زينب حجاج، مريم تواتي، مرجع سابق، ص6.
[2] لخضر علاوي، مرجع سابق، ص 82.
[3] عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، ط4 ، عدم ذكر دار النشر، برج بوعريريج، الجزائر، 2011 ، ص139.
[4] مسعود دراوسي، وآخرون، مقارنة النظام المحاسبي المالي (SCF) بالمعايير الدولية للمحاسبة (IAS/IFRS)، المؤتمر العلمي الدولي "النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبية والمعايير الدولية للمراجعة :" التحدي، 13-14 ديسمبر 2011، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، ص 17.

5-المخزونات: (Les *stocks*)

- **الإفصاح عن المخزنات :** إن قواعد الإفصاح المرتبطة بالمخزونات تشمل الإفصاح عن :[1]

- الطريقة التي تنتهجها المؤسسة في تقييم المدخلات والمخرجات من مخزوناتها (التكلفة الوسيطية المرجحة أو طريقة الوارد أولا صادر أولا)؛

- القيمة المحاسبية الإجمالية للمخزونات مع مراعاة التفرقة بين أنواع المخزونات التي تحوزها المؤسسة؛

- القيمة المحاسبية للمخزونات التي قيمت حسب قيمة انجازها الصافية•؛

- مبلغ خسائر القيمة(التدهور) للمخزونات ومبلغ استرجاعات خسائر القيمة المسجل خلال السنة المالية مع تقديم تبريرات توضح أسبابه.

6- الإفصاح عن مؤونات المخاطر والأعباء:
(Les provisions pour risques et charges)

مؤونات الأعباء هي خصوم يكون استحقاقها أو مبلغها غير مؤكد، وتدرج في الحسابات عندما يكون على المؤسسة التزام راهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حادث مضى، بحيث من المحتمل أن يؤدي إلى خروج موارد لإطفاء هذا الالتزام، مع إمكانية تقديره بموثوقية، وتجدر الإشارة إلى أن الخسائر العملياتية (التشغيلية) المستقبلية لا تكون محلا لمؤونات الأعباء.

يتوجب على المؤسسة عند إدراج مؤونة المخاطر والأعباء أن تفصح عن: [2]

- الطريقة التي انتهجتها في تحديد قيمة المؤونة؛

- القيمة المحاسبية للمؤونة في بداية السنة ونهايتها؛

---

[1] لخضر علاوي، مرجع سابق، ص90.

• قيمة الانجاز الصافية (صافي القيمة القابلة للتحقق) :هي سعر البيع المقدر في سياق النشاط العادي مطروحا منه التكاليف المقدرة للإكمال والتكاليف الضرورية المقدرة لإتمام عملية البيع.

[2] لخضر علاوي، مرجع سابق، ص107.

- تحديد قيمة الزيادة في المؤونة، والمعايير التي اعتمدتها في تحديدها؛

- تقديم معلومات حول طبيعة المؤونة، والتوقيت المتوقع لها؛

- الخصوم المحتملة والتي تنشأ نتيجة أحداث سابقة لكن لا يتوفر فيها شرط إدراجها في محاسبة المؤسسة، هنا لا يتم الاعتراف بأي مؤونة لمواجهتها، بل يتم الإفصاح عنها كالتزامات طارئة.

7- الإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية :
(Evènement postérieurs à la clôture)

إن الأحداث اللاحقة التي تستوجب تعديل في القوائم المالية تتطلب الإفصاح عن تاريخ إصدار (إقرار) القوائم المالية، والجهة المخولة بإقرارها، وتنبع أهمية الإفصاح عن هذا التاريخ لكون تلك القوائم لا تعكس الأحداث بعد هذا التاريخ[1]، أما إذا كانت الأحداث غير المعدلة بعد تاريخ الميزانية مهمة بدرجة كبيرة بحيث عدم الإفصاح عنها سيؤثر في قدرة مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ القرارات الرشيدة والصحيحة، فمن الضروري الإفصاح عن ما يلي[2]:

- طبيعة وماهية الحدث؛

- تقدير الأثر المالي لذلك الحدث إن كان ممكنا، وإذا كان من الصعوبة تقدير الأثر المالي يتم الإفصاح عن هذه الحقيقة.

8- الإفصاح عن تغيير التقديرات المحاسبية: (*Changements d'estimations*)

يمكن أن تلجأ المؤسسة إلى تغيير التقديرات المحاسبية إذا كان الغرض منه تحسين نوعية القوائم المالية، ويرتكز تغيير التقديرات المحاسبية على تغيير الظروف التي تم على

[1] بدون ذكر المؤلف، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجموعة طلال أبو غزالة، عمان، الأردن، 2008 ،ص ص 1042-1043.
[2] بدون ذكر المؤلف، نفس المرجع، الصفحة السابقة.

أساسها التقدير، أو على أحسن تجربة، أو على معلومات جديدة، والتي تسمح بتقديم معلومات أكثر موثوقية.[1]

ومن الضروري الإفصاح عن ما يلي:

- الإفصاح عن أسباب وطبيعة وحجم التغيير في التقدير المحاسبي الذي يكون له تأثير في الفترة الحالية أو يتوقع أن يكون له تأثير في الفترات المستقبلية؛
- الإفصاح عن حقيقة أن التقدير غير عملي في حالة ما لم يتم الإفصاح عن حجم الأثر في الفترات المستقبلية.

الفرع الثاني: قواعد الإفصاح المرتبطة بحسابات النتائج

1- **الإفصاح عن الإيرادات (*Produits*):**

يجب الإفصاح عن الإيرادات كالتالي:

- الإفصاح عن الطرق المحاسبية المتبعة للاعتراف بالإيرادات؛

- الإفصاح عن مبلغ كل نوع من أنواع الإيرادات المعترف بها خلال الفترة.

2- الإفصاح عن الإعانات العمومية (*Subventions publiques*) :

يتوجب على المؤسسة الإفصاح عن:

- السياسات المحاسبية المتبعة بخصوص الإعانة، بما في ذلك طريقة الإدراج التي تم إتباعها؛

- طبيعة الإعانة التي تم الحصول عليها؛

- مدى توافق الشروط التي امتثلت المؤسسة، إضافة إلى الإفصاح عن الشروط التي لم تلبيها فيما يتعلق بالإعانة المستلمة.

[1] الجمهورية الجزائرية، القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، مرجع سابق، المواد 37،38.

3- الإفصاح عن العقود طويلة الأجل (*Contrats à long terme*) :

يتمثل في الإفصاح عن:

- مبلغ إيراد العقد المعترف به خلال السنة المالية؛

- الأساليب المستخدمة في تحديد مبلغ الإيراد المعترف به خلال السنة المالية؛

- الأساليب المستخدمة في تحديد نسبة انجاز العقد قيد التنفيذ؛

- مجموع الأعباء المتكبدة؛

- مبلغ التسبيقات المقبوضة؛

- المبالغ المحتجزة(المبالغ التي لا تدفع حتى تتحقق شروط محددة في العقد.)

4- الإفصاح عن تكاليف القروض: (*Coûts d'emprunt*)

هذا الأخير يشمل ما يلي:

- السياسة المحاسبية المتبعة لمعالجة تكاليف الاقتراض؛

- مبلغ تكاليف الاقتراض المرسملة (ضمن تكلفة الأصل المعني) خلال الفترة؛

- معدل الرسملة المستخدم لتحديد مبلغ تكاليف الاقتراض المؤهلة للرسملة.

5- الإفصاح عن آثار التغيرات في أسعار صرف العملات
(Effets des variations des cours des monnaies étrangères)

المؤسسة مطالبة بالإفصاح عن ما يلي:

- سعر الصرف بتاريخ المعاملة؛
- سعر الإقفال؛ أي سعر الصرف الجاري بتاريخ الميزانية؛
- مبلغ فروقات الصرف(أرباح أو خسائر)المدرجة في حسابات النتائج، بالإضافة إلى تلك المدرجة في حسابات رؤوس الأموال الخاصة؛

- الإفصاح عن كيفية تشكيل التغطية من مخاطر سعر الصرف.

6- الإفصاح عن منافع المستخدمين (*Avantages octroyés au personnel*):

ينص القرار المؤرخ في2 6 جويلية 2008 ، من القسم السادس على أن منافع المستخدمين هي كافة الأعباء التي تتكبدها المؤسسة مقابل خدمة المستخدمين لها .هذه المنافع تشمل الرواتب والأجور، الالتزامات في مجال المعاشات، تكميلات التقاعد، التعويضات المقدمة بسبب الانصراف إلى التقاعد، ومنافع أخرى، إذ يتوجب على المؤسسة الإفصاح عن طبيعة الامتيازات والتعويضات والمنح التي تقدمها لمستخدميها، بالإضافة إلى كل المستجدات المتعلقة بها، مع توضيح طريقة حسابها وإدراجها في حسابات أعباء المؤسسة[1].

7- الإفصاح عن الضريبة على الأرباح :

الضريبة على الأرباح هي عبارة عن مبلغ الضريبة المستحق الدفع في حالة تحقيق ربح خلال السنة المالية، وتحسب على أساس النتيجة الجبائية * وليس على أساس النتيجة المحاسبية، وعلى المؤسسة أن تفصح بشكل منفصل عن مكونات الأعباء الضريبية، والتي تشمل مبلغ الضرائب الواجب دفعها، ومبلغ الضرائب المؤجلة، والإفصاح عن الأساس الذي تم به حساب مبلغ الضرائب واجبة الدفع، مع بيان معدل الضريبة المطبق، بالإضافة إلى توضيح العلاقة بين العبء الضريبي والربح المحاسبي.

الفرع الثالث: قواعد الإفصاح المرتبطة بجدول سيولة الخزينة

يجب على المؤسسة أن تفصح على ما يلي:

- الإفصاح بشكل منفصل عن تدفقات أم وال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية ضمن تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية؛

[1] لخضر علاوي، مرجع سابق، ص155.
* النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية + الأعباء غير قابلة للتخفيض – الإيرادات غير خاضعة للضريبة

- الإفصاح بشكل منفصل عن كافة تدفقات أموال الخزينة المقبوضة والمدفوعة من الفوائد وتوزيعات الأرباح، ويجب أن يصنف كل منها بأسلوب ثابت من فترة لأخرى على أنها أنشطة عملياتية أو استثمارية أو تمويلية؛
- الإفصاح عن المبلغ الكلي للفائدة المدفوعة خلال الفترة في جدول سيولة الخزينة سواء تم الاعتراف بالفائدة كأعباء في حسابات النتائج أو تم رسملته؛
- الإفصاح بشكل منفصل عن تدفقات الأموال الناشئة عن الضرائب على النتائج، ويجب تصنيفها كتدفقات من الأنشطة العملياتية، ما لم يتم تعريفها بشكل محدد على أنها تدفقات من أنشطة استثمارية أو تمويلية؛
- الإفصاح عن الخسائر والأرباح غير المحققة * بشكل منفصل عن تدفقات الأموال من الأنشطة العملياتية والاستثمارية والتمويلية، بالرغم من أنها ليست تدفقات نقدية؛ وذلك بهدف مطابقة أرصدة الخزينة وما يعادلها بين أول الفترة ونهايتها؛
- الإفصاح عن مكونات الخزينة ومعادلاتها؛
- الإفصاح عن مبلغ أموال الخزينة وما يعادلها والتي تحتفظ بها المؤسسة ومقيدة الاستعمال؛
- الإفصاح عن مبالغ التسهيلات الائتمانية غير المسحوبة والتي يمكن أن تكون متوفرة لأغراض النشاطات العملياتية المستقبلية أو لسداد التزامات مع بيان أية قيود على استخدام هذه التسهيلات؛
- الإفصاح عن مبلغ تدفقات الأموال الناشئة عن النشاطات العملياتية، والاستثمارية، والتمويلية لكل قطاع عمل وقطاع جغرافي؛
- الإفصاح وبشكل إجمالي عن عمليات بيع وشراء المؤسسات التابعة وغيرها من المؤسسات الأخرى، من خلال الإفصاح عن القيمة الإجمالية للشراء أو البيع، الجزء المدفوع بالأموال أو ما يعادلها من قيمة الشراء أو الاستبعاد، ومبلغ الأموال وما يعادلها في المؤسسة التابعة أو المؤسسات الأخرى التي تم شراؤها أو استبعادها؛

* الخسائر والأرباح غير المحققة ليست ناتجة عن عملية تبادل في العملة (خسائر وأرباح وهمية) بل هي ناتجة من ترجمة العملة الأجنبية إلى العملة
المستخدمة في إعداد القوائم المالية الموحدة (المدمجة)

- إن العمليات الاستثمارية والتمويلية التي لا تتطلب استخدام أموال الخزينة وما يعادلها (كشراء أصول مقابل إصدار أسهم) يجب أن تستبعد من جدول سيولة الخزينة، ويجب الإفصاح عن مثل هذه العمليات في مكان آخر في القوائم المالية.

الفرع الرابع: قواعد الإفصاح المرتبطة بجدول تغير الأموال الخاصة

يجب عليها أن تفصح على المعلومات التالية:

- النتيجة الصافية للسنة المالية؛

- الآثار المترتبة عن التغير في الطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء المحتسبة مباشرة في الأموال الخاصة؛

- الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في جدول حسابات النتائج، والمسجلة مباشرة ضمن رؤوس الأموال الخاصة (فارق التقييم، فارق إعادة التقييم، فارق المعادلة)؛

- العمليات المتعلقة برأس المال مثل زيادته أو تخفيضه أو يتم الإفصاح عن أكبر مستثمر أو أكثر ثلاثة أو حتى أكبر عشرة مستثمرين في المؤسسة؛

- عمليات توزيع الأرباح التي حدثت خلال السنة.

تجدر الإشارة إلى أن تغيير الطرق المحاسبية يخص تغيير المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي تطبقها المؤسسة بهدف إعداد وعرض القوائم المالية، ولا يتم التغيير في هذه الطرق إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد أو إذا كان يسمح بتحسين عرض القوائم المالية للمؤسسة المعنية[1] ، ويجب أن يتم تقديم أثر ذلك على نتائج السنوات المالية السابقة، من خلال تعديل رصيد الافتتاح للنتائج غير الموزعة، أو تعديل الاحتياطي ؛ بهدف تكييف معلومات السنة المالية السابقة وجعلها قابلة للمقارنة مع معلومات السنة المالية التي حدث فيها التغيير.

[1] الجمهورية الجزائرية، القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، مرجع سابق، المواد 30.

أما بالنسبة لتصحيح الأخطاء المحاسبية فتشمل الأخطاء العفوية كالنسيان، والأخطاء الحسابية، والأخطاء في تطبيق السياسة المحاسبية، وأخطاء التفسير غير الصائب للأحداث الاقتصادية، وقد تكون أخطاء متعمدة كالقيام بعمليات الغش والتزوير، ويتم تصحيح الأخطاء وكأنه تغيير في الطرق المحاسبية.

يتم استنتاج قواعد الإفصاح المرتبطة بذلك من خلال المعيار السابق في الجدول التالي:

الجدول رقم 04 : قواعد الإفصاح المرتبطة بتغيير السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء

البند	**الإفصاحات المرتبطة بها***
تغيير السياسات المحاسبية	على المؤسسة أن تفصح عن: - طبيعة وأسباب التغيير؛ - مبلغ التغيير للفترة الحالية والسابقة إن أمكن؛ - حقيقة أن تكييف المعلومات للسنة المالية السابقة مما لا يمكن إنجازه بصورة مرضية.
تصحيح الأخطاء	على المؤسسة أن تفصح عن: - بيعة الخطأ في الفترة السابقة؛ - مبلغ تصحيح الأخطاء لكافة الفترات السابقة، - بيان أسباب أن إعادة العرض بأثر رجعي غير عملي لفترة سابقة معينة.

المصدر :من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما جاء في المعيار المحاسبي الدولي (IAS 08).

* تجدر الإشارة إلى أن الإفصاحات المرتبطة بتغيير الطرق المحاسبية أو تصحيح الأخطاء يتم الإفصاح عنها مرة واحدة، ومن غير الضروري
تكرارها في الفترات اللاحقة.

المطلب الثالث: طبيعة وأهمية الشفافية والإفصاح في القوائم المالية[1]

زاد الاهتمام في السنوات الأخيرة بموضوع الشفافية والإفصاح، وفى الواقع هذا الاهتمام بالشفافية والإفصاح لم يأت من فراغ، حيث أن العديد من الجهات الخارجية والمساهمين والمستثمرين تعتمد وبشكل كبير في قراراتها على ما تنشره الشركات من معلومات، حيث لا تملك هذه الفئات سلطة الحصول على المعلومات التي تحتاجها مباشرة من إدارة الشركات. ومما لاشك فيه أن القصور في متطلبات الشفافية والإفصاح يجعل البيانات والمعلومات الواردة في القوائم المالية مضللة، وهذا ينعكس على اتخاذ القرار من جانب المساهم أو المستثمر المهتم بهذه المعلومات والبيانات. ويمكن القول أن إفلاس الشركات وانهيار بعض الأسواق المالية يرجع بالدرجة الأولى إلى عدم الالتزام بالشفافية والإفصاح. ولذلك يعتبر التزام الشركات بالشفافية والإفصاح من أهم الموضوعات الدائرة في الوقت الحالي، والاهتمام به ناتج عن الانتشار السريع لتكنولوجيا المعلومات والبيانات في كل من مناحي الحياة. وكما هو معلوم أن مهنة المحاسبة والمراجعة تلعب دورا هاما في رفع كفاءة أسواق رأس المال، والتأثير على قرارات الاستثمار وذلك من خلال القوائم المالية التي تعدها وتنشرها الشركات سواء عند إصدار أوراقها المالية وطرحها للبيع في اكتتاب عام أو خاص، أو عند تداولها - بعد ذلك - ببورصة الأوراق المالية، حيث يجب أن توفر هذه القوائم والتقارير المالية المعلومات الصحيحة والكافية للمستثمرين في الوقت المناسب لاتخاذ قراراتهم الاستثمارية على أسس موضوعية بعيدا عن المضاربة والشائعات. ومع تزايد نمو اقتصاد السوق العالمي والتنافس بين مصالح الأطراف المختلفة ، تتزايد درجة التدقيق في نشاط وأداء الشركات. ويظل أمر الشفافية المحققة من خلال الإفصاح أمرا خلافيا يحتاج إلى إيجاد توازن بين المستوى المقبول لدى الشركات وبين المستوى الذي يرغب فيه الأطراف المتعددة الأخرى. وقد عبر الكثير من المحللين عن رأيهم في أن افتقاد الشفافية والمساءلة قد ساهم بشكل كبير في الضعف المالي علي مستوى الشركات وعلي المستوي الوطني في كثير من الأزمات المالية الإقليمية التي حدثت في الآونة الخيرة. ونشير هنا إلي أن الشركات تسعى إلي الحصول على مزيد من رؤوس الأموال وتحقيق قدر أكبر من السيولة، ولذلك

[1] د. لطفي أمين ، مرجع سابق، ص 503، ص505، ص506.

تتطلع إلي اجتذاب مستثمرين في أغلب الأحيان لا يعلمون عن عملياتها اليومية شيئا. ومن هنا يكون على الشركات المسجلة في أسواق المال الكشف عن حساباتها وأنشطتها من أجل اجتذاب استثمارات كافية لتمويل التوسع في أنشطتها المتنوعة واكتساب ثقة المستثمرين، وهذا لا يأتي سوى بالشفافية والإفصاح والمكاشفة. وتخلق هذه المكاشفة بالطبيعة ضررا بالنسبة للشركة بسبب التكلفة الإضافية اللازمة لإصدار المعلومات بالإضافة إلى وضع عملياتها ونشاطها تحت المجهر من قبل العامة بما في ذلك المنافسين. وعلى النقيض من ذلك، نجد أن الشركات المغلقة التي يسيطر عليها عدد قليل نسبيا من المساهمين أو أفراد العائلة لا تواجه نفس متطلبات الشفافية. فمعظم الشركات المغلقة وهى النمط الأكثر شيوعا في مجتمعاتنا تتعامل وتتفاعل مع دائرة صغيرة من المستثمرين والشركاء وتعمل في ظل ادنى مستوى من الإفصاح. ولذلك تجد هذه النوعية من الشركات صعوبات في التنافس مع كيانات أخرى محلية ودولية للحصول على الموارد المالية الدولية القليلة وعلى اهتمام المستثمرين والأطراف الأخرى ذات المصلحة يكون أمرا صعبا بسبب انعدام الشفافية في أعمالها وتدني مستوى الإفصاح. إلا أن الشفافية ليست هدفا في حد ذاتها، فهناك تكلفة تترتب على توفير المعلومات الدقيقة. وتسعى الأسواق إلى التوفيق بين التكلفة المرتفعة لتجميع المعلومات وتحليلها واستخدامها وبين الحاجة للإفصاح عن المعلومات لخدمة مصالح مختلف الأطراف ذات المصلحة وخدمة المصلحة العامة .وإن متطلب توفير معلومات تتسم بالشفافية والنفعية ترتبط بالمشاركين بالشركات ويعتبر جوهريا من أجل وجود شركات منظمة وكفؤة، كما أنه يمثل أحد أكثر الشروط المسبقة الهامة لغرض تفعيل كفاءة الشركات ، أن الشركات في حد ذاتها قد لا تولد مستويات كافية من الإفصاح . وهناك مصطلح رئيسي مرتبط بالشفافية والإفصاح هو المساءلة المحاسبية والذي يشير إلى حاجة المشاركين بالشركات بما فيها السلطات إلى تبرير تصرفاتهم وسياساتهم وقبول المسئولية الخاصة بقراراتهم ونتائجها المترتبة عليها. ويعتبر مصطلح الشفافية مفهوم أساسي وضروري لتطبيق مفهوم المساءلة المحاسبية والتي يتعين تحملها عن طريق المجموعات الرئيسية المشاركين بالسوق والمقرضين والمقترضين ومصدري الأسهم والمستثمرين بالإضافة إلى السلطات الوطنية أو المؤسسات المالية الدولية. وقد أصبحت مصطلحات الشفافية والإفصاح والمساءلة المحاسبية

موضوعات جدلية خضعت لعديد من المناقشات في الفكر المحاسبي والاقتصادي عبر العقود السابقة، وقد أصبح واضعي في الفكر المحاسبي والاقتصادي عبر العقود السابقة، وقد أصبح واضعي السياسة معتادين على السرية والخصوصية والتي كان ينظر إليها على أنها جزء مكمل ضروري لممارسة القوة مع عائد إضافي من إخفاء عدم كفاية واضعي السياسة، ومع ذلك فإن السرية أيضا تمنع من إظهار الآثار المرغوبة للسياسات، أن اقتصاد العالم المتغير وتدفقاته النقدية التي ترتب عليها التدويل والاعتماد المتبادل بشكل متعاظم قد وضعت قضية الشفافية والانفتاح في مقدمة وضع السياسة الاقتصادية، حيث أن هناك اعتراف متزايد من الحكومات الوطنية متضمن ة البنوك المركزية أبان الشفافية أو وضوح السياسة من شأنها تحسين إمكانية التبؤ ومن ثم قرارات السياسة، أن الشفافية تجبر المؤسسات على مواجهة حقيقة الموقف وتجعل المختصين أكثر حرصا على تحمل مسئولياتهم، ولا سيما إذا عرفوا كيف يقومون بتبرير وجهات نظرهم وقراراتهم، ومن ثم تشجيع إجراء التعديلات على السياسة في التوقيت المناسب.

يتمثل الهدف من إعداد القوائم المالية في توفير معلومات عن المركز المالي) قائمة المركز المالي (والأداء) قائمة الدخل (والتغيرات في المركز المالي) قائمة التدفقات النقدية للمنشأة ، ويتم تأمين وضمان وجود الشفافية في القوائم المالية من خلال الإفصاح الكامل وعن طريق توفير العرض العادل للمعلومات المفيدة الضرورية لاتخاذ القرارات الاقتصادية إلى مدى واسع من المستخدمين. في ضوء الإفصاح العام يجب أن يكون من السهل تفسير القوائم المالية، وفي حين أن مزيد من المعلومات يكون أفضل حالا من أن تكون قليلة ، إلا انه من جهة أخرى فإن تقديم تلك المعلومات على هذا النحو يعتبر مكلفا ، لذلك فان صافي عوائد تقديم مزيد من الشفافية يجب أن يتم تقييمه بحرص. أن تبنى المعايير المحاسبية المقبولة دوليا تعتبر مقياسا ضروريا لتسهيل الشفافية والتفسير الملائم للقوائم المالية ، وقد قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC، بتطوير إطار عام لإعداد وعرض القوائم المالية تم نشره في عام 1979 ويتضمن ذلك الإطار ما يلي[1]:

[1] د. لطفي أمين ، نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)، لا توجد طبعة، الدار الجامعية للنشر. .ص 507-508

1- تحديد المفاهيم المرتبطة بإعداد وعرض القوائم المالية إلى المستخدمين الخارجيين.
2- إرشاد واضعي المعايير عند تطوير المعايير المحاسبية.
3- مساعدة المعيدين والمراجعين والمستخدمين في تفسير المعايير المحاسبية الدولية (IAS) والتعامل مع القضايا التي لم يتم تغطيتها بعد عن طريق تلك المعايير.

وطبقا للمعايير الدولية يتم إعداد القوائم المالية عادة بافتراض أن المنشأة سوف تستمر في مزاولة أعمالها) فرض الاستمرارية (وأن الأحداث يتم تسجيلها على أساس الاستحقاق، وأن أثار المعاملات والأحداث الأخرى يتم الاعتراف بها عندما تحدث، ويتم بعد ذلك التقرير عنها في القوائم المالية عن الفترات التي ترتبط بها.

خلاصة الفصل

إن التزام المؤسسات الاقتصادية بقواعد الإفصاح ستكون له انعكاسات ايجابية سواء تعلق الأمر بتحسين جودة المعلومات المحاسبية أو في تفعيل سوق الأوراق المالية أو في تعزيز الحوكمة، وبالتالي إمكانية الاندماج في الاقتصاد العالمي، إلا أن هناك العديد من العقبات التي تُصعب من تحقيق هذه الايجابيات فالأمر لا يخلو من التناقض؛ ذلك أن مرجعية وفلسفة النظام المحاسبي تنطلق من بيئة اقتصادية لا تشبه تماما واقع الاقتصاد الجزائري.

إن المشكل المطروح ليس في قواعد الإفصاح في حد ذات، وإنما في مدى استعداد المؤسسات للتكيف معها، لذا فمن الضروري إعادة بناء أنظمة معلوماتها للتوافق مع متطلبات الإفصاح الجديد، وكذا تأهيل وإعداد الإطارات اللازمة التي من شأنها تسيير نظام المحاسبة المالية، و إصلاح القوانين وتطوير الممارسات الاقتصادية والتجارية التي من شأنها تنشيط السوق الأوراق المالية، وتوفير كل الظروف اللازمة، مما يترتب عنه لا محالة بناء اقتصاد حديث يكون فيه للمعلومة المحاسبية و المالية كلمتها ودورها.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري

OPGI

تمهيد

إن مجال السكن عرف منذ الاستقلال إلى يومنا هذا تطورات واكبت الإصلاحات السياسية والاجتماعية، فأولنص صدر هو المرسوم 88/63 المؤرخ في 63/03/18 الخاص بتنظيم الأملاك الشاغرة، حيث تم تكليف مصلحة خاصة من كل ولاية لتسيير هذه الأملاك وجاء الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني، لينشئ مكاتب الترقية والتسيير العقاري.

إن صدور القانون 01/81 المؤرخ في 1981/02/07 المتعلق بالتنازل عن املاك الدولة يسمح بمنح حصة من هذه الممتلكات بأثمان منخفضة أما الحصة المتبقية، فقد تم تسليمها للتسيير والإشراف عليها إلى هيئة "ديوان الترقية والتسيير العقاري".

المبحث الأول: التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

المطلب الأول: نشأة التعريف بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

نشأ ديوان الترقية والتسيير العقاري بموجب المرسوم 143/76 المؤرخ في 1976/10/10 حيث كان تحت الوصاية المباشرة للولاية، ومقرها بها، تدعى مصلحة السكن للولاية (SLW) فكانت المصلحة ذات طابع إداري غير أن المشرع لم يتوقف هنا بل تقدم بخطوة كبيرة ومعتبرة حيث غير الصبغة القانونية للديوان من حيث تغير مهامها من مكتب ولائي ذو طابع إداري إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري فظهر هذا جليا في نص المادة 02 من المرسوم التنفيذي 147/91 المؤرخ في 1991/05/12 ما يلي: "تتمتع دواوين الترقية والتسيير العقاري بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتعد تاجرة في علاقاتها مع الغير، وتخضع لقواعد القانون التجاري".

المطلب الثاني: مهام ديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

في إطار تجسيد السياسة الاجتماعية، من خلال تقليص العجز الظاهر في الأزمات السكنية، تكلفت المؤسسة بترقية الخدمة من خلال الإنجاز والترقية سواء كان ذلك لفائدتها أو لفائدة الدولة في ميدان السكن خاصة بالنسبة للفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا، وتمثلت مهامها في:

- ترقية البناءات والمحافظة على طابعها السكني.
- الترقية العقارية.
- ترميم الأملاك العقارية وإعادة الاعتبار إليها وصيانتها.

المطلب الثالث: الشكل التنظيمي لديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

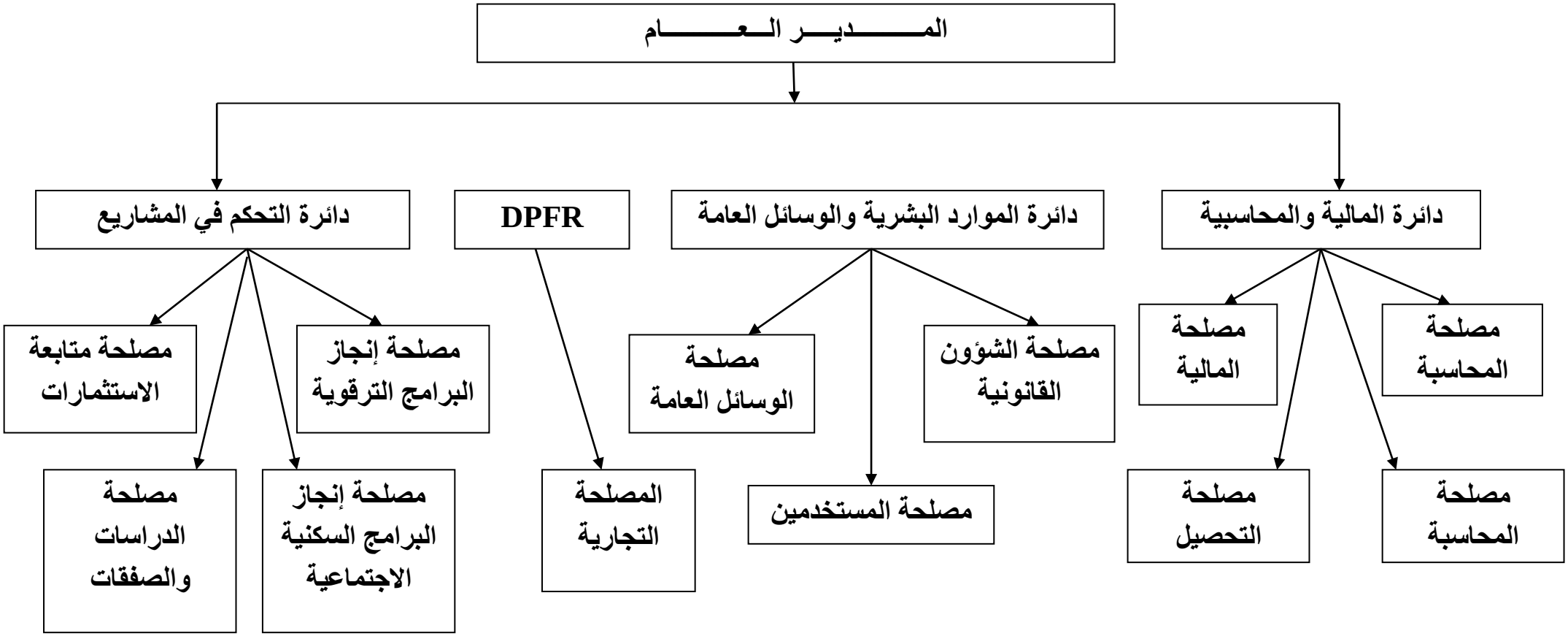

شكل تخطيطي للهيكل التنظيمي لديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية مستغانم

دراسة الهيكل التنظيمي للديوان

1- المدير العام

يعين الدير العام للديوان بمرسوم تنفيذي بناءا على اقتراح الوزير المكلف بالسكن، ويتولى المدير العام ما يلي:

- ❖ التسيير الحسن للنظام الداخلي للديوان (الاطلاع على البريد الوارد، البريد الصادر).
- ❖ استقبال المواطنين، علما أنه على مستوى ديوان ولاية مستغانم تم تعيين يوما الاحد والأربعاء يومين لاستقبال المواطنين لعرض مشاكلهم، طلباتهم... وأخذ الإجراءات اللازمة بتحويل ملفاتهم للمصالح المعنية.
- ❖ السهر على تحقيق الأهداف المرسومية للديوان، ويضمن تنفيذ قرارات مجلي الإدارة.
- ❖ ضمان سير المصالح، وممارسة السلطة السلمية على كافة المستخدمين.
- ❖ تمثيل الديوان اتجاه الغير، وممارسة الدعاوى القضائية.
- ❖ تعيين أو عزل المستخدمين وفق الشروط المنصوص عليها في التنظيم الجاري به العمل.

2- المساعدان

حيث أنه على مستوى الديوان هنالك مساعدان وفيما يلي مهام كل منهما:

1. المساعد الأول: تنحصر مهام المساعد الأول فيما يلي:

- ❖ مكلف بالقيام بمختلف التوصيات والمهام المأمور بها من طرف المدير العام.
- ❖ متابعة المشاريع العاجلة التي تستدعي متابعة يومية وبصفة استثنائية مع إبلاغ المدير العام على مستجدات المشروع.
- ❖ استقبال المواطنين في استحالة استقبالهم من طرف المدير، وتوجيههم للمصالح المعنية، وإذا تعذر ذلك، يعرض القضية على المدير لأخذ الإجراءات اللازمة.

2. المساعد الثاني: أما مهامه فانحصرت في متابعة النشاطات المتعلقة بمجال تنظيم الإعلام الآلي حيث يقوم بما يلي:

- ❖ دراسة ووضع مخطط تنظيمي للإعلام الآلي.

- ❖ توضيح العلاقات العامة للنظام.
- ❖ مسؤول على عتاد الإعلام الآلي: توزيعه وتطبيقه.
- ❖ يشرف على التطوير المتواصل داخل المؤسسة لعمال الديوان.
- ❖ يسهر على وضع انظمة متعلقة بالإعلام الآلي مطابقة لنظام تسيير الديوان.

المبحث الثاني: دراسة حالة تطبيقية بديوان الترقية والتسيير العقاري OPGI

الجداول المالية والملحقات في 2014/12/31

أ- الملحقات الجداول المالية

الوضعية متوقفة في 2014/12/31

المبالغ معبر عنها بالدينار الجزائري

أ-1. **تقديم الديوان**

الإيطار القانوني:

1- **التسمية**: ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية مستغانم
2- **العنوان**: شارع محمد خميستي طريق مزغران مستغانم.
3- **المهام**: ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية مستغانم مكلف في إطار السياسة الاجتماعية للدولة بترقية الخدمة العامة فيما يخص السكن، بالخصوص الطبقات ضعيفة الدخل.

مبادئ طرق المحاسبة المطبقة

مبادئ وطرق المحاسبة المطبقة من قبل ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية مستغانم من أجل التقسيم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم، التكاليف، الإيرادات مستفاة من النصوص التشريعية والتنظيمية التالي:

- القانون 07 لـ 25-11-2007.
- المرسوم التنفيذي 08-156 المؤرخ في 26-07-2008 المتعلق بتطبيق أحكام القانون يتناول النظام المحاسبي المالي.
- الأمر المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي، محتوى واقديم الجداول المالية وكذلك تصنيف وقواعد عمل الحسابات.

- المرسوم التنفيذي 09-110 المؤرخ في 07-09-2009 المحدد لشروط وطرائق تنظيم المحاسبة باستعمال نظام إعلام آلي.
- التعليمة رقم 02 المؤرخة في 25-10-2009 المتعلق بأول تطبيق نظام محاسبي مالي 2010.

الملحقات التالية الصادرة عن المجلس الوطني للمحاسبة:

1- ملحقة منهجية المتعلقة بفعل الحسابات من المخطط المحاسبي الوطني (PCN) لسنة 2009 إلى النظام المحاسبي المالي في 01 جانفي 2010.
2- ملحقة منهجية متعلقة بالمخزونات.
3- ملحقة منهجية متعلقة بالأصول غير المادية للديوان.
4- ملحقة منهجية متعلقة بالأصول المادية للديوان.
5- ملحقة منهجية متعلقة بالاستحقاقات الممنوحة للسمتخدمين.
6- قاعدة تحضير القوائم المالية.

المبادئ والطرق المحاسبية المطبقة من قبل ديوان الترقية والتسيير العقاري للتقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والتكاليف والإيرادات هي كالتالي:

1- **الاستثمارات**: اعتمد ديوان الترقية والتسيير العقاري على تطبيق طريقة لتكلفة التاريخية.
2- **الاهتلاك**: طريقة الاهتلاك الاستثمارات تهتلك إبتداءا من تاريخ استعمالها على أساس المعدلات التالية:

الاستثمار	المدة	المعدل
رخصة استدال برمجة الحاسوب	10 سنوات	%10
مبادئ إدارية	40	%2.5
لوازم البناء	10	%10
لوازم الأمن	10	%10
لوازم المكتب	10	%10
أثاث المكتب	10	%10
لوازم الاعلام الآالي	10	%10
لوازم الاجتماعية	10	%10
مبادئ سكنية	40	%2.5
سيارات	05	%20

1. **المخزونات**: اعتمد ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية مستغانم طريقة الجرد المحاسبي المستمر. تم تقييم المخزون في 31-12-2014 حسب كلفة الشراء المتوسطة المرجحة.
2. **الذمم**: الذمم تسجل بقيمتها الاسمية المخفضة بقيمة مناسبة لتغطية الذمم غير المسترجعة.
3. **المالية**: تحتوي على الاموال السائلة والحسابات الجارية وحسابات الودائع أقل من 3 أشهر.
4. **مؤونات الخسائل والتكاليف**: مبالغ الكراء المستحقة وغير المحصلة في تاريخ 31-2-2014 تكون هدف تكوين مؤونة لتدني الذمم بمعدل 25 %.
5. **الديون**: تقييم الديون بكلفتها أي ما يسمى القيمة الحقيقية.
6. **المنتوجات**: بيع الأصول يسجل عندما تنتقل الأخطار والفوائد المتعلقة بملكية الأصل للمشتري.
7. **المزايا الممنوحة للمستخدمين**: يمنح الديوان لمستخدميه مزايا تسجل محاسبيا في التكاليف بمجرد ما يقوم المستخدم بعمله مقابل هذه المزايا.

جرد الخصوم والأصول:

تجرد أصول وخصوم الديوان على الأقل مرة في السنة.

الجداول المالية: الجداول المالية يتم توقيفها تحت اشراف مسيري الديوان، تجهز في مدة أقصاها 04 أشهر ابتداءا من تاريخ اقفال السنة المالية.

الجداول المالية تحتوي:

- ميزانية.
- جدول حسابات النتائج.
- جدول حركات عناصر الذمة.

ملحقات متعلقة بجدول التدفقات المالية.

الطريقة المتبعة لتقديم جدول التدفقات المالية هي الطريقة المباشرة والمتمثلة في توفير المعلومات لأساسيات أصناف مدخلا وكخرجات الاموال.

ملحقة 31: التدفقات المالية قبل العناصر غير العادية.

التدفقات المالية المتعلقة بالاستغلال ناجمة أساسا من النشاطات الرئيسية الجالبة لإيرادات الديوان وتتكون من:

1- إيرادات أتية من الترقية العقارية
2- إيرادات أتية من الخدمات المقدمة لترميم المباني.
3- إيرادات بيع السكنات والمحلات التجارية.
4- إيرادات إيجار السكنات.
5- دفع أجور المستخدمين.
6- دفع مبالغ الفواتير
7- دفع مبالغ الضرائب.

الملحقة 32: التدفقات المالية الآتية من نشاط الاستثمارات، حركات المالية المرتبطة بنشاط الاستثمارات تحتوي أساسا:

1- دفع المبالغ لشراء استثمار مادي أو غير مادي.

2- تحصيل الأموال عند بيع استثمار مادي أو غير مادي.

الجداول المالية

الميزانية: أصول

الأصول	ملاحظة	ن			ن-1
		إجمالي	اهتلاك ومؤونات	صافي	الصافي
أصول غير جارية.					
فارق بين الاقتناء-المنتوج الإيجابي أو السلبي.		1224810.00	805188.90	439621.10	507276.77
تثبيتات غير مادية		4168422014.53	1860542208.58	2307879805.95	593698140.31
تثبيتات مادية		80771454.23		80771454.23	80771454.23
أراضي		4009349780.53	1808832947.12	2200516833.40	489563715.71
مباني		78300779.77	51709261.45	26591518.32	23362970.37
تثبيتات مادية أخرى					
تثبيتات ممنوح امتيازها					
تثبيتات جاري إنجازها		186411909.30		186411909.30	176337083.93
تثبيتات مالية		269234033.59	189430000.00	79804033.59	83766579.76
سندات موضوعة موضع المعادلة					
مساهمات أخرى وديون مماثلة مرتبطة بها		269234033.59	189430000.00	79804033.59	83766579.76
سندات أخرى مثبتة					
قروض وأصول أخرى غير جارية					
ضرائب مؤجلة عن الأصل.					
مجموع الأصول غير الجارية		4625312767.42	2050777397.48	2574535369.94	854309080.77
أصول جارية					
مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ		727066057.30		727066057.30	781537831.58
ديون دائنة واستخدامات مماثلة		992565883.26	118093605.78	874472277.48	935545399.74
الزبائن		580820795.30	118093605.78	462727189.52	436334778.60
المدينون الآخرون		1898965.01		1898964.01	65113013.86
الضرائب وما شابهها		409846123.95		409846123.95	434097607.28
ديون دائنة أخرى واستخدامات مماثلة		1118580593.17		1118580593.17	1049075288.16
الموجودات وما شابهها					
الأصول الموظفة وغيرها من الأصول الجارية		1118580593.17		1118580593.17	1049075288.16
الخزينة					
مجموع الأصول الجارية		2838212533.73	118093605.78	2720118927.95	2766158519.48
المجموع العام للأصول		.7463525301.15	2168871003.26	5294654297.89	3620467600.25

الميزانية: الخصوم

الخصوم	ملاحظة	ن	ن-1
رؤوس الأموال الخاصة			
رأس مال الصادر		5443770939.47	1888502589.83
رأس مال غير المستعان به			
علاوات واحتياطات (احتياطات مجمدة (1))			
فوارق إعادة التقييم			
فارق المعادلة (1)		8130660.10	67542732.54
نتيجة صافية (نتيجة صافية حصة للمجمع(1))		2284278577.30	-679616196.91
رؤوس أموال خاصة أخرى/ترحيل من جديد.			
حصة الشركة المجمدة (1)			
حصة ذووي الأقلية (1)			
المجموع (1)		3167623022.27	1276429125.46
الخصوم غير الجارية			
قروض وديون مالية		894693763.50	837239559.41
ضرائب (مؤجلة ومرصود لها)			
ديون مدينة وأخرى غير جارية		154792252.49	29197069.41
مؤونات ومنتجات ثابتة سلفا			
مجموع الخصوم غير الجارية (2)		1049486015.99	866436628.82
الخصوم الجارية			
موردون وحسابات ملحقة		34875470.79	72721885.11
ضرائب		302454717.16	297476159.27
ديون مدينة أخرى		740215071.68	1107403801.59
خزينة سلبية			
مجموع الخصوم غير الجارية (3)		1077545259.63	1477601845.97
الجموع العام للخصوم		5294654297.89	3620467600.25

حساب النتائج (حسب كل نوع)

الفترة من 2014/01/01 إلى 2014/12/31

	ملاحظة	ن	ن-1
رقم الأعمال		1049569145.70	584336814.58
تغير مخزونات المنتجات المصنعة والجاري تصنيعها		-57056775.09	130717757.74
الإنتاج المثبت			1774593.40
إعانات الاستغلال			
1. انتاج السنة المالية		992512370.61	716829165.72
المشتريات المستهلكة		-12408424.07	-37482851.15
الخدمات الخارجية والاستهلاكات الأخرى		-452078369.27	-391338037.36
2. استهلاك السنة المالية		-464486793.34	-428820888.51
3. قيمة الاستغلال المضافة (1-2)		528025577.27	288008277.21
أعباء العاملين		-301665275.47	-295439805.71
الضرائب والرسوم والمدفوعات المشابهة		-17518369.94	-19724561.87
4. **الفائض الإجمالي عن الاستغلال**		208841931.86	-27156090.37
المنتجات العملياتية الأخرى		20540453.61	21596789.45
الأعباء العملياتية الأخرى		-142565250.87	-678113.25
المخصصات للاهتلاكات والأرصدة		-146258689.68	-69625195.64
استئناف عن خسائر القيمة والأرصدة		67572215.18	142843209.51
5. **النتيجة العملياتية**		8130660.10	66980599.70
المنتجات المالية			567132.84
الأعباء المالية			-5000
6. **النتيجة المالية**			562132.84
7. النتيجة العادية قبل الضرائب (6+5)		8130660.10	67542732.54
الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية			
الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية			
مجموع منتجات الأنشطة العادية		1080625039.40	881836297.52
مجموع أعباء الأنشطة العادية		-1072494379.30	814293564.98
8. **النتيجة الصافية للأنشطة العادية**		8130660.10	67542732.54
العناصر غير العادية – المنتجات (يطلب بيانها)			
العناصر غير العادية -الأعباء (يطلب بيانها)			
9. **النتيجة غير العادية**			
10. النتيجة الصافية للسنة المالية		8130660.10	67542732.54
حصة الشركات موضع المعادلة في النتيجة الصافية (1)			
11. **النتيجة الصافية للمجمع المدمج**			
ومنها حصة ذوي الأقلية (1)			
حصة المجمع (1)			

(1) لا يستعمل إلا في تقديم قوائم مالية مدمجة.

جدول تغيرات الأموال الخاصة

	ملاحظة	رأسمال المؤسسة	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فارق إعادة التقييم	الاحتياطات و النتيجة
الرصيد في 31 ديسمبر N-2						
-تغيير الطريقة المحاسبية. -تصحيح الأخطاء الهامة. -الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات. -حساب النتيجة. -الحصص المدفوعة. -زيادة رأس المال. -صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N-1		1888502589.83				-679616196.91
-تغيير الطريقة المحاسبية. -تصحيح الأخطاء الهامة. -الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات. -حساب النتيجة. -الحصص المدفوعة. -زيادة رأس المال. -صافي نتيجة السنة المالية		3555268349.64				-1604662380.39 8130660.10
الرصيد في 31 ديسمبر N		5443770939.47				-2276147917.20

الملحق رقم 01

الاصول الثابتة بلغت قيمة 3255374721.63 مبينة كالاتى

جدول تطور التثبيتات والأصول غير الجارية

العناوين و الأبواب	ملاحظات	الرصيد في2013/12/31	الرصيد في2014/12/31	التغيرات	
-التثبيتات غير المالية. -التثبيتات المادية. -المساهمات. الأصول الأخرى غير الجارية			3255324721.63	-32055324721.63	

الملحق رقم 02

جدول الاهتلاكات

العناوين و الأبواب	ملاحظات	مجمعة إهتلاكات في بداية السنة المالية	في زيادات مخصصات السنة المالية	في انخفاضات عناصر الخارجية	مجمعة إهتلاكات في آخر السنة المالية
-goodwill. -تثبيتات غير مادية. -تثبيتات مادية. -مساهمات. -أصول أخرى غير جارية.		25267272.94	82765377.80		108032650.74

الملحق رقم 03

استثمارات قيد الانجاز

العنوان	ملاحظات	رصيد بداية السنة	و منها رأس المال	التغيرات	نتيجة السنة المالية الأخيرة	رصيد نهاية السنة	الحصص المقبوضة	القيمة المحاسبية للسندات المختارة
السكنات قيد الانجاز		29172025.12		29172025.12				
بناء المديرية العامة		27530823.23		49944558.83		77475382.06		
سكنات العطل		98158418.82		3275852.81		101434271.63		

الملحق رقم 04

الاصول المالية

العنوان	الرصيد في 2013/12/31	التغيرات	الرصيد في 2014/12/31
الكفالات المدفوعة	189458289.84		189458289084
دمم على الزبائن (بيع السكنات)	83715223.16	3962546.17	79752676.99
200 زغلول	23066.76		23066.76

الملحق رقم 05 المخزونات

العنوان	الرصيد في 2013/12/31	التغيرات	الرصيد في 2014/12/31
الاسمنت	13200.00	6020.00	7180.00
الحديد المصفح	28561.05	6720.00	21841.05
المعادن غير الحديدية	1139311.82	428262.30	1567574.12
الاجور	34532.55	13250.00	21282.55
الجبس	3250.00	3250.00	
زيوت و دهون	194025.89	10806.93	183218.96
الاسفلت الماكسد	779923.96	32892.50	747031.46
احدية	2400.00		2400.00
قفازات	420.00		420.00
مصباح كهرباءي	1030936.61	7421.08	1023515.53
صباغ	12494.76	8637.44	6540.41
مواد التنظيف	20656.97	22333.75	42990.72
فرشات الدهان	15177.85	8637.44	6540.41
صنابير و ملحقات	4376583.31	306322.07	4682905.38
اقفال	1764552.06	25435.97	1739116.09
انابيب مرنة	25514.29	20132.15	5382.14
زجاج و مرات	1650.00	1650.00	
مواد خزفية	17758.78	1445.67	16313.11
مواد صحية	145789.66	11024.18	156813.84
عناصر بلاستك	808550.60	191488.33	617062.27
تجهيزات منزلية	143019.30	9863.40	133155.90
ادوات المكتب	1505976.71	72527.85	1578504.56
مواد جلدية	3538.07	186.55	3351.52
مواد مصنوعة من اسمنت	3996.18	599.64	3396.54
عجلات	27236.92	177090.58	204327.50
خردوات و مسامير	20164.11	170.00	20334.11
مواد كميائة	330.00	1600.00	1930.00
قطع غيار	141236.08	1097.90	140138.18
ادوات يدوية	54907.15	12552.49	42354.66
ادوات ميكانيكية	179186.32	71928.91	107257.41
وسائل القياس	12381.95		12381.95
غاز مخزن	14067.79	567.79	13500.00
مواد صيدلنية	900.00		900.00
حبر الطباعة	536259.21	6670.60	529588.61
مناشير من كتان	46581.84	42356.33	88938.17
ورق من زجاج	1144.56	933.55	2078.11
نجارة الخشب	1680.00	420.00	2100.00
بدلة الامن	10000.00	6000.00	4000.00
حبال و خيوط	4500.00	250.00	4250.00

الملحق رقم 06

الأموال رهن الإشارة

العنوان	الرصيد في 2013/12/31	التغيرات	الرصيد في 2014/12/31
بنك التنمية المحلية 01	97146.30	-45830.27	51316.03
بنك التنمية المحلية 401	112104530.59	366381372.81	478485903.40
بنك التنمية المحلية 02	9783947.89	13422785.32	23206733.21
القرض الشعبي الجزائري	35179.73	-1228.50	33951.23
الخزينة العمومية	921607400.27	-322131773.65	599475626.62
الصندوق	105686.77	46009.86	151696.63
الحساب البريدي الجاري	5341396.61	11833969.44	17175366.05
المجموع	1049075288.16	69505305.01	1118580593.17

الملاحظ من خلال الجدول التفصيلي للأموال رهن الاشارة بانها ارتفعت في مجموعها بنسبة 6.62 % وهدا يعود الى تحصيل مبالغ كراء السكنات الاجتماعية كما هو مبين في جدول الزبائن

الملحق رقم 07

الضرائب

العنوان	الرصيد في 2013/12/31	التغيرات	الرصيد في 2014/12/31
ض-ع-ق-م المستحقة72 مسكن			
ض-ق-م المحصلة 7	175860817.05	-3240986.78	172619830.27
ض-ق-م المحصلة 17	59061447.85	2839363.81	61900811.66
ض-ق-م المخفضة 7	35681867.47	24923561.31	60605428.78
ض-ق -م المخفضة17	191868700.29	10321969.36	202190662.65
بعد التخفيض	177908388.00	-31879082.00	146029306.00
مجموع الضرهئب	640381220.66	2964818.70	643346039.36

الملحق رقم 08

الزبائن

العنوان	الرصيد في 2013/12/31	التغيرات	الرصيد في 2014/12/31
مستاجيرين وحدة تجديت	48409185.09	1058980.81	49468165.90
مستاجيرين وحدة العرصة	46018539.28	83515.35	46102054.63
مستاجيرين وحدة المركز	9654306.55	1507900.61	11162207.16
مستاجيرين وحدة 5 جويلية	21437414.22	61682.04	21499096.26
مستاجيرين وحدة ح/ماماش	8892619.71	4548698.42	13441318.13
مستاجيرين وحدة سيرات	11721465.18	2524846.74-	9196618.44
مستاجيرين وحدة ماسرى	31169688.49	561113.51-	30608574.98
مستاجيرين وحدة ع/تادلس	44308738.33	6748372.77	51057111.10
مستاجيرين وحدة س/علي	24769065.40	176655.19-	24592410.21
مستاجيرين وحدة س/لخضر	7555539.07	607432.21	8162971.28
مستاجيرين وحدة	45000067.88	2330520.75-	42669547.13
مستاجيرين وحدة بوقيراط	37417889.69	10549095.47	47966985.16
مستاجيرين وحدة خ/الدين	17426502.63	1501806.62	18928309.25
مستاجيرين وحدة ع/النويصي	3840113.91	1731959.56	5572073.47
مستاجيرين وحدة عشعاشة	6635940.99	170019.02-	6465921.97
مشتري 84 مسكن	2208174.42	84000.00-	2124174.42
مشتري 72 مسكن	28801955.90	7431417.84-	21370538.06
مشتري سكن المساهمة	173799235.53	43047615.69-	130751619.84
مشتري محلات المساهمة	8673519.63	1882093.98-	6791425.65
ضمان الاداء	1228565.57		1228565.57
القطاع العام نشاط اخر	30799936.33	-18919559.64	11880376.69
اجمالي الزبائن	609768463.80	-4872838.50	561040065.30
خسارة قيمة حساب الزبائن	173433685.20	-42682065.36	130751619.84
المجموع	436334778.60	-6046333.14	430288445.46

خاتمة عامة

خاتمة عامة

إن للإفصاح المحاسبي وللقوائم والتقارير المالية نفس الهدف باعتبارهما يركزان على وجهة نظر مستخدمي المعلومات، كما أن هذه القوائم يتم اعدادها وعرضها وفقا لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية، لذا فان الهدف من إصدار وتطبيق هذه المعايير هو الوصول إلى أكبر قدر ممكن من الإفصاح والجودة في القوائم المالية وذلك بتطبيق والالتزام بقواعد الإفصاح المحاسبي.

إن تطبيق قواعد الإفصاح المحاسبي له انعكاسات إيجابية على المؤسسات الجزائرية تشمل في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية ويقدم شفافية وثقة أكبر من المعلومات المالية والمحاسبية، مما يؤدي إلى تقوية مصداقية المؤسسة بين المستثمرين، ويمثل فرصة للمؤسسات من اجل تحسن تنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الأطراف المعنية بالقوائم المالية.

اختبار صحة الفرضيات

- الفرضية المتعلقة بالإفصاح عن القوائم المالية:

يتم الإفصاح عن القوائم المالية لتزويد مستخدمي تلك القوائم بمعلومات تكون مفيدة لهم في اتخاذ القرار.

- الفرضية المتعلقة بالإفصاح المحاسبي بالقوائم الملية:

للإفصاح المحاسبي أهمية كبيرة للقوائم المالية تتم بتوفر المعلومات اللازمة لمساعدة مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ القرار المناسب.

- الفرضية المتعلقة بقيام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق قواعد الإفصاح المرتبطة بالقوائم المالية.

تقوم المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بتطبيق قواعد الافصاح المرتبطة بالقوائم المالية لأن أي تضليل في المعلومات التي تحتويها هذه القوائم من شانه أن يفقدها أهميتها في عملية اتخاذ القرار.

- الفرضية المتعلقة بكيفية القيام بعملية الإفصاح عن القوائم المالية:

يتم الإفصاح عن القوائم المالية بتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدات الاقتصادية للأطراف التي لها مصالح حالية أو مستقبلية بها وهذا يعني أن تعرض المعلومات للقوائم بلغة مفهومة للقارئ الواعي دون لبس أو تضليل.

نتائج الدراسة

إن تطبيق المؤسسات لقواعد الإفصاح يسمح لها بالاستفادة من:

- يقدم شفافية وثقة أكبر من المعلومات المالية والمحاسبية، مما يؤدي إلى تقوية مصداقية المؤسسة بين المستثمرين.
- يمثل فرصة للمؤسسات من أجل تحسين تنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الأطراف المعنية بالقوائم المالية.
- يمكن من إجراء أفضل مقارنة في الزمن لنفس المؤسسة، وفي نفس الوقت بين باقي المؤسسات الوطنية أو الدولية حول الوضعية المالية والأداء وتغيرات الوضعية المالية الموجهة لمستخدمي القوائم المالية.
- يسهل رقابة الحسابات التي تستند من الآن فصاعدا على مفاهيم وقواعد محددة بوضوح بقلل من اخطار التلاعب الإداري لهذه القواعد وبالتالي يزيد من شفافية المؤسسات.
- يرفع من كفاءة أداء الإدارة وذلك بالوصول إلى معلومات ملائمة لاتخاذ القرارات.

توصيات

- تكثيف البرامج التعليمية والتدريبية المستمرة للتعريف بمفاهيم المحاسبة المالية وأهدافها، بغرض إعادة تأهيل المهنيين على كل المستويات سواء كانوا محاسبيين أو مراجعين، والتأسيس لثقافة محاسبية جديدة؛
- عقد دورات تدريبية وملتقيات وندوات وأيام دراسية للمحاسبين، ولمدققي الحسابات يكون موضوعها الإفصاح المحاسبي، والتي يشارك فيها مختصون أكاديميون ومهنيون في المحاسبة والتدقيق؛
- إعادة هيكلة وبناء المناهج الدراسية المحاسبية بغرض تحديثها وتكييفها مع المعطيات الجديدة للنظام المحاسبي المالي؛
- من الضروري أن تساهم الدولة في تكوين وتأهيل محاسبي ومدققي حسابات المؤسسات الاقتصادية ؛ وذلك بتحمل جزء من نفقات التكوين والتأهيل؛
- مد جسر التعاون بين المؤسسة والجامعة لأنه من شأن الجامعيين والمتربصين أن يساهموا بشكل كبير في إثراء البحث العلمي ، والمساهمة في بناء المؤسسات ،وعدم استخدام سياسة الانطواء، والانعزال على المحيط الخارجي واعتبار المتربصين على أنهم دخلاء على المؤسسة ؛
- -يجب على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية أن تقوم بتغيير جذري لنظام المعلومات المحاسبي، بحيث يساعدها على تقديم قوائم مالية معدة وفق شروط الإفصاح المطلوبة؛
- ينبغي أن تنص التشريعات الضريبية على قبول تطبيق الإفصاح المحاسبي، والالتزام به في العمل المحاسبي لدى المؤسسات المعنية بالتطبيق؛
- تطبيق عقوبات صارمة خاصة بعدم الالتزام لقواعد الإفصاح المحاسبي على المؤسسات التي ثبت عدم التزامها.

قائـــمـة

المراجع

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

- أحمد بلقاوي، نظرية المحاسبة، ج4 ، تعريب رياض عبد الله، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- أحمد مخلوف، الأزمة المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور إسلامي، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة الاقتصادية والمالية الدولية والحوكمة العالمية، 10-21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- أمين السيد احمد لكفي، إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008.
- بدون ذكر المؤلف، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجموعة طلال أبو غزالة، عمان، الأردن، 2008.
- حسين القاضي ومأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، دار الثقافة لنشر والتوزيع، 2008.
- حسين علي خشارمة، مستوى الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، 2003 ، المجلد 17 ، العدد الأول.
- خالد الخطيب، الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية لشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)، مجلة جامعة دمشق، 2002 ، المجلد الثامن، العدد الثاني.
- د. لطفي أمين ، نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)، لا توجد طبعة، الدار الجامعية للنشر.
- د. محمد مطر، تقييم لمستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية، الجامعة الاردنية
- الدون هنديركسن، النظرية المحاسبية، ط4، تعريب كمال خليفة أبو زيد، الإسكندرية، مصر، 1990.
- دونالد كيسو، جيري ويجانت، المحاسبة المتوسطة، ج 2، ط 2، تعريب أحمد حامد حجاج، دار المريخ، السعودية، بدون سنة نشر.
- الدين الدهراوي، السيد سرايا محمد، **المحاسبة والمراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.

- رضوان حلوة جنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الثانية، 2006.
- رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي (مدخل نظرية المحاسبة)، ط 4، دار الثقافة والدار العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
- زياد عاشور عثمان، مدى التزام الشركات الصناعية المساهمة الفلسطينية بمتطلبات الإفصاح المحاسبي في قوائمها المالية وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (1)، رسالة ماجستير . في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.
- سامي محمد الوقاد، نظرية المحاسبة، ط4 ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
- سعود جايد العامري، المحاسبة الدولية (منهج علمي للمشاكل المحاسبية وحلولها)، ط 4، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010 .
- سمير محمد الشاهد وطارق عبد العال حماد، قواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، اتحاد المصارف العربية، 2000.
- طارق عبد العال حماد، التقارير المالية، الدار الجامعية، مصر، 2005.
- عباس مهدي الشيرا زي، نظرية المحاسبة، ط4 ، دار السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1990 .
- عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، ط 4، عدم ذكر دار النشر، برج بوعريريج، الجزائر، 2011.
- مأمون حمدان، حسين القاضي، نظرية المحاسبة، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2007.
- مجدي أحمد الجعبري ، الإفصاح المحاسبي في ضوء المعايير المحاسبية الدولية – دراسة ميدانية على الشركة الدولية السعودية للصناعات الحديدية سابك – بحث، لم يتم ذكر اسم الجامعة، السعودية، 2110 ، متاح على rooad.net < /uploods/new/ifsah,doc . ، 2013/04/16 على الساعة20:33 .
- محمد الشريف توفيق، قياس متطلبات العرض والإفصاح العام وتقييم مدى توافرها في التقارير المالية، مجلة الإدارة العامة، 1989، العدد 61.
- محمد المبروك أبو زيد، المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية، ط 4، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2118 ، ص577
- محمد محمود عبد ربه محمد، طريقك إلى البروصة، الداري الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000،.
- محمد مطر، موسى السويطي، التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات (القياس، والعرض، والإفصاح) ، ط 2 دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.

- محمد مكرم، العلاقة بين الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية والأنظمة المحاسبية في المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية نظرية).
- محمد مهدي ضيف الله، الاتجاهات الحديثة لتطوير وظيفة الإفصاح في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، المؤتمر الدولي الأول حول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، 04-05 ديسمبر 2012، جامعة المسيلة، الجزائر.
- مسعود دراوسي، وآخرون، مقارنة النظام المحاسبي المالي (SCF) بالمعايير الدولية للمحاسبة(IAS/IFRS) ، المؤتمر العلمي الدولي "النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبية والمعايير الدولية للمراجعة ": التحدي، 13-14 ديسمبر 2011، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.
- مؤيد الساعدي، قاسم علي عمران البياتي، فاعلية الإفصاح المحاسبي في تقليل الفساد المالي والإداري، المؤتمر الدولي الأول حول المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، 04-05 ديسمبر 2012 ، جامعة المسيلة، الجزائر.
- مؤيد سليمان أبانمي، 3 معوقات محاسبية تواجه المنئآت، جريدة الرياض اليومية، 5 يوليو 2008 mabanmy@alriyadh.com
- وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، دراسات متقدمة في مجال المحاسبة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2002.
- وليد ناجي الحيالي، نظرية المحاسبة، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2007 ، متاح على الموقع: < www. ao. Academy,ong>، 2013/04/03 على الساعة 21.00، بتصرف.
- يحي محد أبو طالب، معايير التقارير الدولية للمحاسبة وفقا لأحداث التعديلات التي تمت على معايير المحاسبة الدولية، شركة ناس للطباعة، مصر، 2006.
- يحي محمد أبو طالب، معايير التقارير الدولية ونظرية المحاسبة وفقا لأحدث التعديلات التي تمت على معايير المحاسبة الدولية، شرطة.

القوانين

- الجمهورية الجزائرية، القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

المراجع باللغة الفرنسية

- Frederek Choi, Carol Ann Frost, Gary k. Meek, International Accounting, 7 edition, New Jersey, United States of America, 2011.
- bernardraffournier ,op-cit.
- bernard raffournier, les normes comptables internationales,economica, paris,1996.
- www.ksau.info/vb/showthread.php?t=20805